
PASA
ANİYE

في العقايد

من كتب الفقير [illegible] علي
غفر له



سطر
٢١

م

تعليقات مولانا محي الدين بر متن
اثبات واجب ... وبعده شرح لمولانا جلال
رحمهما الله ...

وفيه ايضا تعليقات المولى الاعظم ...
على ... اثبات الواجب لمولانا جلال

حاشية اثبات الواجب
لمحي الدين
وايضا شرحها لقاسم



١٥٨٦

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير خلقه محمد وآله اجمعين
وبعد فاني نظرت الى رسالة الانفاس الواجبية قدس الله نفسه لمولانا جلال
عليه الرحمة في بعض الازمان فوجدت في اطرافه كثيرا من كلام الموالى الكبار
لكن اردت ان اجمع ما ينسب الى مولانا محي الدين فجمعت ما كان في آخره
اشارة محي الدين وكذا ما كان ميم ونون وكذا ما كان ميم وحا للاحتراز عن التوهم
الانتقاع بانتفاع قوله سبحانك وهو مصدر وقيل اسم مصدر ومعناه
التنزيه ويستعمل في مقام الاعتراف بالعجز والقصور الافهام والادراك
عن القدح بما يليق بذاته تعالى فان الاعتراف بالعجز والتقصير ايضا حمد
بل هو الحمد اللايق بحاله عز شانه وهو مفعول مطلق لفعل مقدر
اي اسبحك سبحانا فحذف الفعل واتصل الضمير بالمصدر فصار سبحانك
والثاني تاكيد له ومن قال انه اسم فعل يكون الثاني مفعولا مطلقا اي
انزهك تنزيها لايليق بحاله قوله ما اعظم شانك ما للتعجب اي شيء عظيم
اعظم شانك او الذي اعظم شانك شيء عظيم على اختلاف الاراء
والشان الحال اعني شيون ذاته وكمال صفاته ولعل هذه الجملة وما عطف
عليها كالبيان والتفصيل لما قبلها ولذا لم يعطف عليه فافهم قوله واظهر
برهانك اي الحجة القاطعة الدالة على نعوتك من المصنوعات العجيبة
والمقدورات البليغة الدالة على كمال القدرة وفي هذه الفقرة براعة استهلال
قوله انت الشاهد في العين اي انت الحاضر في وجود الاعيان الخارجة
ووجود الكل من وجودك بل عدمه بالقياس الى وجودك مع انه لا تشاهدك
العين الباصرة ويجوز ان يكون انت المشاهد في راي العين لاضمحلال

لاضمحلال وجود المحسوسات في وجودك ولا تشاهدك العين حق مشاهدتك
فالعين في كلا الموضعين هي الباصرة قيل قد نقل عنه اي انت
السبب الحاصل للقوة الباصرة في مشاهدتها وكذا سائر القوى تدبر
ثم لا يخفى ان قوله انت الشاهد الى قوله العين بيان لعظمة الشان وقوله
لا تبصرك الى قوله الا بانوارك بيان لقوله واظهر برهانك فلذا لم يعطف قوله
انت اقرب الى الشيء قوله وانت اقرب الى الشيء من عينه اي اقرب الى الشيء من
نفسه لعدم امكان غفلته عن شيء من احوال الخلائق نحو الشيء كما قال الله تعالى
ونحن اقرب اليه من حبل الوريد الا انه قد حال الحجب الحجاب التقدس والتنزه
من جانب الواجب تعالى وحجاب الحدوث والامكان من جانب الشيء فانه
تعالى محجوب بحجاب بسبب تقدسه وكبريائه عن سمات النقص وارادة
الباصرة بعيد قوله الا بانوارك اذ لو لم يتجلى على المصنوعات لما وجدت من كتم
العدم فلم يعلم الاستدلال على ذاته تعالى ثم على ما سواك بانوار صفاتك وذلك لان
الاشياء كلها مظاهر لصفاته وانما اضيف الانوار الى الصفات لان العلم وكل صفة
مستلزمة للنور في القلب ولهذا قيل من عرف الله فقد عرف الاشياء قوله دنوى
النبوة الكلية اي كمالا نوع الانواع وذلك لاجتماعه عليه السلام فضائل جميع الانبياء
وهو السر في كونه خاتم الانبياء عليهم السلام قوله وجوه النقض النقض في اللغة
خلاف برم الحبل فالمراد بالابرام ما يقابل النقض اي انقض ما كان ابرم ما عندهم
وابرم ما كان منقوضا لديهم قوله فسلك النظر اتساع فاتسع نظري للحق
الصريح وان خالف كلامهم قوله ولم نقيد للخلاف بان ما حققته خلاف
ما حققه الفضلاء بل اتبعت بالحق الصريح وان خالف الجمهور قوله عناكب
النسيان اي نسيتها وغفلت عنها بسبب الاشتغال بكدورات الزمان والعناكب جمع

عنكبوت قوله عن حضيض التقليد وذلك لانه لم يقلد فى هذه الرسالة ما ذكروه بل اتبع
الحق الحقيق بالاتباع فمن كان همته قاصرة على التقليد لم يقدر رسالته قوله
المسور اطراف الكلام اي المحيط بهمة الفايق اطراف الكلام من الجليل والدقيق
اي المميز فى ذلك والتسوير احاطة سور البلد وضبط نواحيه قوله كل ذى حق
حقه اي بالاتباع به وتزويجه قوله وقليل ما هم اي الاذكياء الموصوفون بهذه
الصفة فى غاية القلة قوله وامة من الاوان الاتية الجماعة اي جماعة من الاناث
قوله وبقضى مهرها من الافضاء او من القضاء وعلى الاول المهر بضم الميم
بمعنى الختم اي يزيل بكارتها وعلى الثانى بفتح الميم بمعنى الصداق اي يعرف
قدرها قوله هادى الاستخارة اي الذي كنت اطلب الخير منه فى هذا الامر
قوله حادى الاستشارة اي الذى كنت استشير به فى تزويج هذه البنت
قوله خليفة الرحمن فيه ان خليفة الرحمن انما يطلق على الانبياء واما
السلاطين فيطلق عليهم خلفاء الانبياء قوله عن صوب الصواب اى مايل
عن الصواب بالنسبة اليه قوله درت اخلاف رأفته الاخلاف جمع خلف
بالكسر وهو كثدى الذى ولا يخفى مناسبته للدر الذي هو فى الاصل اللبن
قوله اعلم ان البراهين المؤدية اشارة الى ان مقاصد هذه الرسالة انما هى
البراهين والدلائل واما الخاتمة فليست من مقاصدها قوله الى هذا المطلب اي مطلب
اثبات الواجب الذى مرت الاشارة اليه والى البراهين فى الخطبة بقوله وحررت
فى هذه الرسالة وجوه براهين اثبات الواجب هذا بناء على تقدم الخطبة على
الرسالة واما بناء على تأخرها فالمشار اليه هو الحاضر فى الذهن المستعلم[1] بعد
قوله بل يدل على اثبات الواجب اولا اي من غير ملاحظة بطلانها فى الدليل
قوله ثم نستعمل منه اي بطريق الالتزام لبطلانها بوجه الاستدلال عليهما عاما

قوله يتوقف على ابطال الدور
يعني ان ابطالهما من مقدمات
الدليل وجزئه صح

علمها قالوا جميع براهين مطلب اثبات الواجب سوى ما اعتبر بطلان الدور
والتسلسل من مقدماته براهين على بطلان التسلسل فى سلسلة الممكنات العقلية
قوله فلا جرم اتى بالفاء لانه فى قوة الجزاء لان قوله اعلم الخ فى قوة لما كان
البراهين الخ لكن فى ترتب الترتيب عليه نظر بل المرتب انما هو اشتمال الرسالة
فقط والاكتفا قوله ولما كان الثانى الخ ولعل ان قوله رتبنا بمعنى جعلنا قوله
رتبنا الرسالة اي مقاصد الرسالة بحذف المضاف[2] فلا يرد سؤال الخنفى
بالخاتمة وغيرها من الخطبة قوله ولما كان الثانى باطلا فيه ان ذكر الترتيب يغنى
عن هذا الا ان يقال فيه اشارة الى ان الترتيب لم يكن على معناه اعنى وضع الشئ
فى مرتبته اللايق كما عرفت[3] قوله كالمركبات من العناصر مثل المواليد الثلثة او من
الهيولى والصورة مثل الاجسام ولقايل ان يقول ان التركيب ح غير ضرورى
سيما فى الهيولى والصورة فان اثباتهما من غوامض مسائلهم فالحق ان يراد
المركب فى الحس من الاجزاء والمقادير الحسية فيشمل الاعراض ايضا قوله
فان كان يستند الى الواجب ابتداء فيه انه لا يجوز استناد المركب الى الواجب ابتداء
على اصولهم لان البسيط لا يصدر عنه الا الواحد والجواب ان هذا توسيع
لدايرة الاحتمال والترديد القبيح لا يتحاشى عنه فى الدلايل العقلية قوله
اولا شك يعنى عنوان هذا البرهان تقريران فلك ان تقول لا شك
فى وجود ممكن ما فتخصصه بغير الواجب ولك ان تقول لا شك فى وجود موجود
ما بحيث يشمل الواجب وقوله والا فان رجع الخ من تتمة كلا التقريرين
فلا تكن من القاصرين وهذا البرهان الذى هو من المسلك الاول ذكره صاحب
حكمة العين فى اول البحث الرابع من المقالة الاولى اي وجود الواجب فى
الخارج فان مجموع الممكنات الموجودة ممكن له وجعل هذا العنوان صدرا
لما هو من المسلك الثانى فارجع اليه قوله والا فان رجع الاولى فان رجع

[2] اي جعلنا كل جزء منها فى موضعه
اللايق به مشتملة على مقصدين
لاشتمال الكل على الجزء صح

[3] قوله قالوا الا شك نقل عنه اي
انهم قالوا انا ما انتهى وجه التأمل
انما قدر انهم ليصح وقوع الجملة اعنى
قالوا خبر المبتدأ بتاويل المفرد والمبتدأ
هو قوله الطريق الاول فان مفتوحة
لا مكسورة صح

قوله فان كان واجبا وجوده ايضا ان فان كان الشك
فى وجوده كيف يكون هو الواجب
الذي تحيرت الافهام فى اثباته
وقد عرفت ما يجديك فى الجواب فكن
على بصيرة صح

الاستناد باسقاط السلسلة لجواز ان يرجع من الثاني الى المرتبة الاولى من
الممكنات فلا تسلسل ولا سلسلة قوله اذ كل ممكن علة للزوم احد الامرين
قوله وح نقول جميع الممكنات اي الممكنات المتسلسلة او الدائرة ولو كان
ودوائر كما توهم والحاصل ليس المراد الجميع المشتمل على دور ودور فقط على ما
اشار اليه بقوله اي تلك الخ قوله ضرورة انه ما يوجد جميع الخ يعني اذا لم يكن
جزء من اجزائه معدوما وما هو موجود قوله ونحن ما اعتبرنا الا تلك الخ جواب
سوال مقدر كانه قيل كيف يكون جميع اجزائه موجودة ومن اجزائه الهيئة
الاعتبارية فقال ونحن قوله مع الهيئة الاجتماعية الاعتبارية المعدومة
اشارة الى انه مركب صناعي لا حقيقي حتى يكون بصورة جوهرية قوله فيكون
المجموع بهذا المعنى اي نفس الاحاد مع قطع النظر عن اعتبار الهيئة قوله الى
الممكن ممكن فينتج ان ذلك المجموع ممكن ونجعلها صغرى هكذا انه ذلك
المجموع ممكن وكل ممكن فله علة قوله وكل ممكن فله علة فثبت ان لهذا الممكن المجموع
علة فعلة اما واما الخ قوله والاول بط ضرورة الضرورة اما بمعنى البديهة
او بمعنى الجهة اي الجهة وجوب تقدمه الخ اي وجوب التقدم بطريق الوجوب
لا بطريق الاولوية والاحتمال قوله تقدم العلة اي في الوجود بناء على انه
العلة ما لم يوجد لم يوجد قوله وامتناع تقدم الشيء على نفسه حاصله انه لو كان
علة لنفسه لتقدم على نفسه والتالي بط اعني تقدم الشيء على نفسه قوله بل بعضه
فقط هف فثبت ان علة الكل علة لجميع اجزائه قوله فيكون ذلك الجزء علة
لنفسه ولعلله وذلك لان السلسلة غير متناهية فاي جزء اعتبر من السلسلة
وجعل علة للسلسلة فلا بد فوق معلوله علل غير متناهية يكون معلولة لهذا الجزء
قوله واجب لذاته وهو المط وهذا الواجب اذا كان علة تامة فليس علة لابتداء السلسلة
والا لا وسطها والا لزم توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد شخصي وهو بط

بناء على استحالة كون الشيء موجودا بوجودين ووجودات غير متناهية والا يلزم تحصيل الحاصل ح

قوله والخارج اي الموجود الخارج عن السلسلة المركبة من جميع سلاسل الممكنات بحيث لا يبقى فرد والا فلا يصح الحكم كما حققه شارح التجريد ح

بط بالاتفاق فلا بد ان يكون علة للطرف الآخر والا لما كان علة لشيء من
السلسلة فح ينقطع السلسلة عنه ضرورة انه الواجب لا يكون له علة فثبت
تناهي السلسلة ولهذا احكموا بان كل برهان على اثبات الواجب فهو برهان
على بطلان التسلسل وبالعكس ثم اعلم ان اثبات الواجب وتناهي السلسلة على
هذا النسق ينافي قوانين الحكماء الزاعمين بقدم العالم فلعلهم يقولون ان
الواجب علة ناقصة لكل من احاد السلسلة والعلة التامة هو الواجب مع كل
ممكن يلي المعلول او مع ما فوق المعلول الى غير النهاية فلم يكن السلسلة متناهية
وشرطوا في بطلان التسلسل اجتماع الاجزاء في الوجود وبعد التامل يظهر جريانه
الدليل على كلا المذهبين قوله وعلى هذا التقرير اي تقريرنا لهذا الدليل المنقول
عن القوم وبيان ما هو المراد قوله يندفع عنه عدة امور اي عدة ما يورد على ظ
عبارتهم في هذا الدليل وان بقي منها على ما اشار اليه بقوله نعم بقي الخ الى غير
ذلك قوله انه المجموع يشعر بالتناهي اذ المجموع يطلق على الاحاد المحصورة
بين الحاصرين فيكون التناهي جزء مفهومها قوله وقد لوحظ بامر اجمالي
اعني بلفظ المجموع او السلسلة لعدم امكان ملاحظة احاد تفصيلا وهذا
لا يستدعي اعتبار الهيئة معه بطريق الجزئية ويكفي في ملاحظة الامور
الحقيقية الصورة الاجمالية بخلاف الاعتبار التي لا وجود لها اصلا قوله
بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية وليست الستة مولفة من اربعة واثنان او ثلثة
ثلثة والا يلزم الترجيح بلا مرجح او تركب الشيء من امور كل منها كاف في تقومه كما في
شرح حكمة العين وعليك بالمراجعة لتتوفر مافيه قوله من غير ان يلاحظ فيها
الهيئة الاجتماعية وهذا معنى قول ارسطو المعلم الاول لا تحسبن ان الستة
اربعة واثنان بل الستة ست واحد ثم انه ذكر المص في حواشي التجريد انه هذا

قوله يكون مصادرة لان تناهي الممكنات يتوقف على اثبات الواجب وهم اثبات الواجب على تناهي الممكنات فيكون مصادرة على المط ع

قوله اعني الهيئة الاجتماعية وذلك اي الانواع ثابت ح

للحكم مع اشتمال العدد على الجزء الصوري ظاهر كالمنزه فيه واما مع نفي الجزء الصوري عنه
فلان العدد ح محض الوحدات بلا انضمام امر فدخول الوحدات في العدد بعينه
دخول الاعداد وقد حققه المحشي ميرزاجان في حواشي شرح حكمة العين
وقال لا يخفى ان هذا في غاية الحسن والرزانة فقول المص حيث قيل انها
الوحدات الخ مباين لما هو المقصود من قوله كما في الاعداد من عدم اشتمالها على الجزء
الصوري ويمكن القول في الجواب بمثل ما حقق في حواشي شرح حكمة العين
من انه على تقدير اشتمال العدد على الجزء الصوري فيكون معنى العبارة كما قالوا في
الاعداد اعتراضا على من زعم الجزء الصوري ويمكن ان يقال انا نعلم انه يتحقق
الاربعة بمجرد تحقق الوحدات بتلك العدة ولا يحتاج فيه الى امر مسمى بالجزء الصوري
للاثنين في صورة تركبه من الاثنين والاثنين او الجزء الصوري للثلثة على تقدير
تركبه منه ومن الواحد فلو كان الاربعة مؤلفا من العدد الذي دونه لزم استغناء
الكل من جزئه ولعل هذا هو المراد من قول المص من غير ان يلاحظ ذكره من قوله كما
في الاعداد كما لا يخفى فاعلم ان كنت اهله قوله حيث قيل حاصله اختيار الشق الثالث م
قوله وقد بينا ان الكل الخ حيث قلنا ضرورة انه ما يوجد جميع اجزائه فهو موجود الخ م ن
قوله وقد يلاحظ باسرها دفعة اي بصورة واحدة قوله شامل للواحد واحد م ن
اي مثلا او الاثنين اثنين الى غير ذلك قوله فافهم ذلك لعل وجهانه يفهم من كلامه م ح
انه يجوز ان يكون ملاحظة المجموع مع عدم الهيئة وليس كذلك بل التحقيق انه
لا يكون بدون الهيئة الاعتبارية نعم يجوز ان لا تلاحظ بوجه الجزئية على ما حققه
الشارح قوله ثم نقض عليه اي على دليل القوم اي بعد ما عرفت انه قاطع تلك العدة م ن
بعد تقريرناله ايضا قوله قوله ضرورة وجوب اي في عدم جواز كونه عينه قوله م ن
تقدمها على نفسها من تبيين ضرورة تقدم جزء العلة التامة عليها و تقدم م ح
نفس العلة على المعلول قوله لان مجموع الاجزاء المادية والصورية جزء من العلة م

م ن قوله قد يلاحظ واحدا واحدا
اي بنفسها لا مع شيء ح

م ن قوله اذ لو وجب سند في صورة الدليل كانه
قال كيف ولو وجب ح

[illegible]

م ن من العلة التامة والجزء الآخر الفاعل وغيره قوله فيكون متقدما عليها ضرورة تقدم
م ن الجزء على الكل قوله وهو على هذا التقدير اي تقدير وجوب تقدم العلة على المعلول
م ح الذي ادعاه المستدل قوله وايضا جميع الموجودات سند آخر للمنع السابق عطف
على قوله اذ لو وجب الخ كما هو الظاهر ولكن ان يجعل نقضا اجماليا بان يقال بعد حمل
العلة في الدليل على التامة الدليل جار في هذه الصورة لانها علة الاثر المرجحي
وهو التقدم متخلف ولهذا انفى جعله نقضا فيما بعد بقوله وليس لكم ان تقولوا
انه منتقض الخ ايماء الى انه لو جعل نقضا لا يبقى لا فساد عليه فافهم قوله من الواجب
م ح والممكن اي كل حكم على الموقوف وفيه ان الاستناد والنقض بهذا بعد ثبوت
م ح الواجب وهل الكلام الا في اثباته فكيف يستند بما لم يتحقق فافهم قوله ولا خارجا
م اي موجودا لو فرضنا دخول جميع المركبات الموجودة فيه قوله لو كان علة تامة اي
لو كان الجزء الذي فرضناه فاعلا علة تامة للكل وليس كذلك اذ الفاعل علة ناقصة
م لا تامة فما اورده الشارح ههنا غير وارد بل مدفوع قوله اذ ح اي حين كون الجزء علة
م قوله وهو لا ينافي الاحتياج اي احتياج بعض الاجزاء سواء كان الغير علة فاعلية
م ح اخرى او غيرها قوله والفاعل المستقل وهذه المقدمة هي المقدمة المذكورة في سياق
قوله والثاني ايضا بط بقوله لان علة الكل الخ اشارة الى جواز دليل بطلان
الثاني في ماهية الدليل فافهم والفرق بين الفاعل المستقل والعلة التامة
بان العلة التامة جملة ما يتوقف عليه فكل ما يتوقف عليه يكون جزء العلة التامة
بخلاف الفاعل المستقل فان المعتبر فيه مقارنته بجميع ما يتوقف فهما متساويان
م ح في الصدق قوله وغير معلول لانه اي والكل غير ما صدر عنه وقد عرفت ان الفاعل
المستقل انما هو مجموع ما يستند اليه او الى ما صدر عنه قوله لا يقال الخ منع وجود
منع على تلك المقدمة القائلة والفاعل المستقل يجب ان ح مستندا بالمركب من الواجب

هذا مشعر بان قوله وايضا سند منع وفلم لا يجوز
ان يكون نقضا الذي هو مضمون قوله والاول
بط وليس كذلك فينبغي ان يراد مقدمة
اخرى مطلقا واذا كان نقضا فكيف يصح
قوله ضرورة تقدم العلة على المعلول

والممكن وهذا هو الذي جعله سندا ثانيا في المنع الوارد على الشق الاول في الترديد
لكن الاستناد به هناك من وجه آخر وهنا من وجه آخر قوله بعد قيام الدليل عليه م
بقوله والا لم يكن فاعلا مستقلا قوله من المركبات الممكنة الصرفة وهذا القيد م ن
تمهيد لقوله وليس لكم والا فلا حاجة اليه قوله ما قد قيل حاصل ما قد قيل م ح
اختيار الشق الثاني اي نختار ان العلة هي الجزء ويكون الجزء الذي هو
ما فوق المعلول الاخير علة للمجموع وعلة ما فوق المعلول الاخير ايضا هو ما فوق
بواحد وهكذا فالمجموع السلسلة مشتملة على مجموع العلل ويكون عدة المعلولات
ازيد من عدة العلل بواحد وهو المعلول الاخير ثم ان قوله وبهذا تبين اشارة
الى الجواب باختيار الشق الثاني مع ان اندفاعه ظ على تقدير الشق الاول ايضا
وكذا الاعتراض الآتي على تقدير وروده لا ينحصر وروده بهذا الجواب بل يرد
على تقدير الشق الاول غاية الامر انه لما لم يرتكب احد اختيار الشق الاول لم يبحث
عن ما يندفع به وعما يرد عليه فتامل قوله واعترض عليه بنقض اجمالي على الاستدلال م ح
بقوله والا لم يكن فاعلا مستقلا في المجموع لا على المقدمة القائلة والفاعل المستقل
لا اي الدليل جار والمدعى متخلف او هو مستلزم لمحال فهو ليس بصحيح ويجوز ان يكون م ح
معارضة قوله كالسرير مثلا ضرورة تقدم الاجزاء المادية على العلة الصورية
بالزمان بل قد يحصل الترتب في نفس الاجزاء المادية ايضا كما لا يخفى قوله وعلى
الاول يلزم فيلزم تخلف المعلول عن علته المستقلة لفرض ان فاعل الكل فاعل كل من م ن
الاجزاء قوله وايضا لو فرضنا نقضا او معارضة وانما قلنا في كليهما انه نقض م
او معارضة مع ان سوق العبارة في كلا الاعتراضين مشعر بالنقض التفصيلي
حيث قال في الاول لو لزم ان يكون فاعل المجموع لا اي لا يلزم تلك المقدمة كيف ولو لزم
لا وفي الثاني فيكون مجموع العلل لا لان تلك المقدمة مدللة فلا كلام عليها وانما الكلام

م ن ٧ قوله فالدليل المذكور يجري فيه
بعدم صدق المقدمة القائلة
ضرورة استناد بعض الاجزاء
الى الجزء في هذا المركب اللهم الا ان يراد
به ضرورة عدم تاثير بعض الاجزاء
عنه فافهم
صح

الكلام على دليلها على ما عرفت في كلام المص قوله ضرورة استناد كل منها الى واحد فقط م
لا ولا يجوز اجتماع علتين على معلول قوله واجيب عن الاول بان التخلف عن الفاعل م ح
المستقل الخ قد عرفت سابقا في كلامه انه سيجئ لهذا موضع نفع في كلام الشارح
هو هذا وهو انا نقول ان اريد بالاستناد في تعريف الفاعل مطلق الاحتياج
اي الاحتياج المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه فهو المراد من الفاعل المستجمع فيستحيل
التخلف عن العلة التامة لما وقتها سوى ان المعتبر في الفاعل المستجمع مقارنته لجميع
ما يتوقف عليه المعلول وفي العلة التامة دخولها فيه وان اريد به الاحتياج في
التاثير اي الاحتياج تاثير المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه ولكن بعد تحقق الشرائط
فيجوز ان يتخلف عنه ح ولكنه خلاف الظ فيكون جواب المص هنا مبنيا على خلاف الظ
هذا ٧ قوله خارجا عن فاعل الكل بعد هذا انتقض الحكم المذكور بقوله وبهذا تبين م ن
بطلان ما قد قيل بل تم ما قد قيل ح فافهم قوله وبهذا يندفع اي بما ذكرنا من الجواب م ن
باختيار الشق الثاني من الترديد قوله الايراد الثاني اذ يصدق ح ان مجموع م ن
علل فاعل مستقل لمجموع المعلولات بمعنى ان هذا المجموع غير محتاج في التاثير
الى خارج عن المجموع الاول كما لا يخفى قوله وهذا القدر يكفي في غرضنا اي لو كان م ح
فاعل الكل بالاستقلال فاعلا لكل جزء بمعنى عدم احتياج شيء من الاجزاء الى
علة خارجة قوله لانه لو لم يكن علة تقرير الدليل بعد لزوم التسلسل الاول هكذا م ح
فعلته اما نفس المجموع او جزؤه او خارج عنه والاول بط ضرورة الخ
والثاني ايضا بط لان فاعل الكل يجب ان يكون علة لكل جزء بمعنى انه لا يكون
علة خارجة عنه ولو لم يكن علة ذلك الجزء الى الاخر ما ذكر هنا فيلزم تسلسل
آخر في علل الاجزاء قوله الى ما كان علة لنفسه اي وهو بط ضرورة كما عرفت م ن
قوله لكون ذلك الجزء اثره اي ح كل الجزء المفروض اولا بانه علة المجموع السلسلة م ن

م ح ٧ قوله على ان المراد بكون فاعل الكل الخ ان دفع الايراد
الاول او نختار الشق الثاني من قوله اذ لا يخ لا
ونمنع لزوم تقدم الجزء الاول على علته بناء على ان
فاعل الجزء الاول جزء فاعل الكل والجزء مقدم على
الكل فوجود كل جزء بوجود علته المستقلة فافهم
صح

قوله في نفي علية الجزء الابعد له اي من غير احتياج الى توسط الشق الثاني الذي في الجمل التي مع علل الاجزاء بان يقال بعد لزوم الشق الاول بط ضرورة والثاني
ايضا لان اي جزء يفرض من هذه السلسلة علة للمجموع فعلته اولى منه اي
من غير حاجة الى المقدمة القايلة بانه علة الكل يجب ان يكون علة لكل جزء حتى يرد الاعتراض
المذكور فيحتاج الى تكلف الجواب الاول الذي هو خلاف الظاهر كما عرفت والجواب الذي
بالعلاوة فيكون اقل مؤنة قوله لانه اكثر تاثيرا منه لتاثيره في الجزء الاول وفي
معلوله بخلاف الاول فانه لا تاثير له في نفسه قوله وقد اعترض عليه حاصله
ان اختيار الشق الثاني انما كان لئلا يرد منع بطلان العينية مع انه بعد
نفي الفاعل المستقل بالعلاوة منع العينية وارد ايضا ثم بطلان كونه جزءا
وملخصه ان ذلك الجواب باختيار الشق الثاني غير متعينة لورود المنع المذكور
في الشق الاول قوله فان الثاني اي الفرد الثاني او الجملة الثانية اي ما فوق
المعلول الاخير قوله فكل واحد من الاحاد اي من الجملة قوله لم يحتج الى علة خارجة
بل الى داخلة قوله على طريق توزيع الاحاد كان لا يكون نفس المجموع علة لنفسه
قوله وانما الممتنع تعليل الشيء بالمرة اي بالجملة اي تعليل نفس الكل بنفس الكل
قوله واجيب عنه بان المجموع حاصلا ابطال للسند اي كون المجموع علة لنفسه
بط باي وجه اريد وما ذكره في بيان السند انما هو تعليل الاحاد بالاحاد
وهو لا يفيد في تعليل نفس المجموع بالمجموع وبعد ابطال السند المساوي
يتم الجواب المذكور كما سبق من غير انتقال المنع الى موضع آخر قوله بهذا الاعتبار
اي بلا اعتبار الهيئة قوله عين الاحاد فائدة ترتب قوله ولا شك قوله بالاحاد
قوله ولا شك ان هذه الاحاد من حيث المجموعية قوله ممكنات موجودة بوجود مغاير
بوجود الاحاد منفصلا قوله والاول هو المتنازع فيه لكونه نظريا قوله ونحن بصدد

لانتقال المنع الى موضع آخر منه

بانه يكون بعض الاحاد علة للآخر مح

اي مجموعا منفصلا

بصدد ابطاله اي بدليل استدل به على اثبات الواجب اولا ثم نثبت بطلان
التسلسل فقوله ونحن بصدده وابطاله اي ولو بالفرض لما عرفت في اول الكتاب من
هذا المسلك يدل على اثبات الواجب ثم ينتقل منه الى بطلان الدور والتسلسل قوله
والثاني مما يثبته اي يحتاج الى تنبيه فقط قوله على بطلانه فكيف يقبل بطلان
المنع على ما ادعاه السائل بقوله وقد اعترض عليه فظهر منشأ الاشتباه
وانه بين التعليلين فرقا وان احدهما بطلانه نظري يقبل النزاع والمنع والآخر
بطلانه بديهي غير نظري فلا يقبل المنع قوله اي سواء فرض في تعليل اي الجمل
تعليل المجموع بالمجموع اي فرض في بيانه قوله تعليل الاحاد بالاحاد كما ادعاه
السائل وذلك لان تعليل الاحاد بالاحاد لا ينفع في جواز تعليل المجموع
بالمجموع قوله بطريق الدور مثلا بان يكون كل من الاحاد علة للآخر فيلزم ان يكون
كل منها علة ومعلولا او بطريق التسلسل ايضا واقتصر على طريق الدور اعتمادا على
ظهور طريق التسلسل وجعل قوله او بغيره عطفا على بطريق الدور فيكون اشارة
الى طريق التسلسل ينفي العديل لقوله سواء لا وان امكن توجيهه ايضا فافهم قوله
او بغيره يعني او فرض في تعليل المجموع بالمجموع بغير تعليل الاحاد بالاحاد
قوله هذا خلاصة ما ذكروه اي ما ذكرناه في الطريق الاول من المسلك الاول من المقدمات
ومن الاسولة والاجوبة قوله في كتبهم اي القوم ولعلهم الحكماء بقرينة ان الاثبات
في هذا الطريق بالامكان دون الحدوث والمتكلمون في هذا الطريق يثبتون
بالحدوث لقولهم بحدوث العالم دون قدمه قوله مع تتميمات قد عرفت
بعض التتميمات مما اشار اليه بقوله وعلى هذا يندفع عنه عن مايورد عليه
وبعض التفصيلات بقوله وتحصيله ان الاحاد قد يلاحظ الى غير ذلك
قوله لا يخفى على الناظر وقعها اي موقع القبول لكونها في مواقعها اللايقة
وقوله لا يخفى صفة التتميمات والتفصيلات قوله ونحن نعيد النظر في العكس

في تلك المقدمات المذكورة للقوم سواء كانت من مقدمات الدليل او مما يتعلق
بالدليل قوله بالنقض والابرام النقض خلاف الابرام وبرم الحبل فتله
اي الفصل بين ما يليق منها بالنقض وان كانت مبرمة عند القوم
وبين ما يليق منها بالابرام وان كانت منقوضة عند القوم والله
يحق الحق ويبطل الباطل قوله فنقول اما ما قيل وعدل اما سيذكره فيما
بعد بقوله واما قولهم في الجواب قوله في الشق الاول من الايراد الاول والايراد
الاول ما تعرض له استقلالا في ضمن الاندفاع بقوله ثم بقي عليه ايراد وان كان
ثالثا بالنسبة الى الايرادين المدفوعين فلا حاجة الى تعسف جعله ثانية
وحمل الايراد الاول على المنع المورد في اول الترديد بقوله ثم بقي قوله فحمل يحق
بنظر ادق من ذلك اي من نظر القوم قوله الممكن في وجوده يكون قديما الاثري الى
ذات الماهيات المعدومة فانها العدم كونها بجعل الجاعل ثابتة ازلا وابدا بل ما
هو بجعل الجاعل هو وجودها فاذا كانت الذوات كافية في جعل الوجود
ايضا قديمة كان الوجود بالضرورة قوله لجواز ان يكون السبب التام نفسه كما جاز في
الممكن قوله نفسه اي نفس المطلول الممكن قوله فان قلت لا يجوز ان يكون الحادث ان
حاصله منع انسداد باب اثبات الصانع بالامكان بعد حمل قوله بالامكان على
مدخلية الامكان وقوله لا يجوز الى في المعنى تعليل لقوله يمكن اثبات الصانع
بالممكن الحادث الذي هو في المعنى سند المنع والتقريب هكذا لا نم الانسداد بالامكان
كيف ويمكن اثبات الصانع بالممكن الحادث الذي يصدق عليه الاثبات بمدخلية
الامكان لانه لا يجوز ان يكون الحادث الا كما جاز في الممكن فلا يصح الانسداد
قوله قلت هذا الايراد حاصله انا لم نعني بانسداد باب اثبات الصانع بالامكان
الانسداد بمدخلية الامكان بل باستقلال الامكان اي بسد باب الاثبات
بمجرد الامكان والحاصل ان قولكم فان قلت منع لمقدمة لم ندعها في الاستدلال

الاستدلال على بطلان السند فافهم قوله اذ ح لا يمكن اي حين جواز كون الممكن
المفروض علة تامة لنفسه او حين توجه المنع المذكور او حين انتقال المنع الى
اول الترتيب او حين لزوم الترتب والاخير اقرب قوله الاثبات به اي بمجرد الامكان
قوله وهم مطبقون اي مجتمعون كانه قيل سلمنا لزوم انسداد الباب بمجرد الامكان
على ما اوردتم لكن لا نم بطلان اللازم كما ادعيت لجواز الاثبات ح بالحدوث
فقال وهم مطبقون وحاصله ان بطلانه انما هو نظر الى انه خلاف اطباقهم
فلزوم البطلان انما هو على رايهم قوله يستلزم عدم جوازه بالامكان فلذا
يكون الانسداد بالامكان محذورا عليهم قوله فكيف يجعل ذلك محذورا مع انهم
قد جوزوه في ساير كتبهم قوله على انا نقول يعني قلنا اولا ليس المراد بالمقدمة
الممنوعة ما حملتها عليه فلا منع عليها ولو سلم ان المراد ذلك بمدخلية الامكان
فنقول السند للمنع بطلانه لا يتم لا ومن توهم ان هذا جواب تسليمي والاول
منع فقد تعسف قوله ح اي حين تجويز كون العلة التامة نفس الشيء او حين
عدم تجويز كون الحادث علة لنفسه قوله لجواز انتهائه اي انتهاء مجموع
الحوادث ومعنى انتهائه الى الممكن القديم استناده اليه الذي يستلزم كون هذا
الممكن طرف السلسلة فانه اذا قيل فعلة مجموع سلسلة الحوادث اما نفسه او جزؤه
او خارج عنه والاولان باطلان فتعين الثالث فح يجوز ان يكون ممكنا
قديما علة نفسه واذا كان كذلك فلا بد ان يكون طرف السلسلة لعدم جواز تاثيره
في اولها واوسطها فتنقطع السلسلة والى هذا المعنى اشار رح بقوله
كما على تقدير انتهائه الى الواجب القديم وليس المراد بالانتهاء ما يتبادر منه
من وقوعه طرف السلسلة على ما يشعر به ظ قوله فتنقطع السلسلة اذ لا يتصور
سلسلة الحوادث من اول الامر فلا يكون على نهج ما عرفت في سلسلة
الممكنات والحاصل ان خارج الممكنات ليس الا الواجب وخارج الحوادث قد يكون

قوله وايضا الممكن عطف على قوله اذ لو جاز كون العلة التامة الخ ودليل آخر لابطال سندهم وليس معطوفا على قوله لكفى في وجوده بقرينة تعقيبه بقوله فلو كان علة تامة لنفسه ويمكن ان يكون دليلا آخر على قوله في الاستدلال والاول باطل بحيث لا يتوجه عليه منع القوم كما لا يخفى
صح

الواجب وكذا الملكي القديم وبعد تجويز كون الممكن علة لنفسه لا يفيد مجموع
سلسلة الحوادث في اثبات الواجب كما لا يخفى قوله فلو كان علة تامة لنفسه
بناء على التجويز المذكور للقوم قوله بالنظر الى ذاته التي فرض انها علة تامة
لوجودها قوله اذ بالنظر الى ذات العلة اي لان الممكن علة تامة لنفسه وكل شيء
ما هو علة تامة يجب وجود المعلول بالنظر الى ذاته وتحققه فالملحوظ من المقدمتين
الكبرى فقط قوله يجب وجود المعلول فثبت ان الممكن يكون واجبا لذاته هف
قوله لا يقال انما يلزم هذا معارضة واستدلال على عدم الوجوب او منع وسند
لقوله فلو كان علة تامة لنفسه كان وجوده واجبا وهو المراد من قول الشارح
او منع لاستلزام الدليل للمدعى اي منع بعض مقدماته حتى لا يستلزم المدعى
قوله لو لم يفتقر الى جزئه وههنا مفتقر والافتقار ينافي الوجوب فثبت انه
ليس بواجب فكيف يكون واجبا قوله لانا نقول الواجب الخارجي منع لقوله
والافتقار ينافي الوجوب اذ المنفي الوجوب بهذا المعنى ان كان لا يقال
معارضة او اثبات للمقدمة الممنوعة ان كان لا يقال منعا قوله من التقسيم
اي التقسيم المفهوم الى الواجب والممكن والممتنع او الثاني من التقسيمين اللذين
سيذكرهما المصنف قوله محتاج الى الغير هف وهو المقصود من قوله الكلي فلو كان
علة تامة ايضا قوله لا يقال الحصر ممنوع اي المقسم او الموجود هذا اما منع لقوله
فيلزم كونه واجبا ان كان قوله لانا نقول اثبات للمقدمة الممنوعة او تغيير
للمعارضة ان كان لانا نقول منعا وكان لا يقال الاول معارضة ايضا
ويجوز ان يكون منعا كما في لا يقال الاول فافهم قوله لانا نقول يكفينا
اي في ابطال تجويزهم كون العلة عين المعلول في كتبهم ومحصله ان المراد لزوم
كون الممكن واجبا على بعض تعريفات الواجب الذي يعترفون بصحته وهذا
القدر يكفي في بطلان كون ذلك التجويز مقررا لهم في كتبهم ومآله الالزام عليهم

وذكر التقسيم قوله الخ وتمامه بحرد الوجود بالنظر الى ذاته م

عليهم قوله اذ غرضنا انه لا بد اي لا بد لتحقيق الكلام واتمام المرام حتى يرد علينا
المناقشة في المقام قوله من التفصي اي التخلص عن هذا المنع والتزامهم عدم
وروده عليهم لما عرفت من لزوم المحذورات عليهم على تقدير المنع قوله مع انهم
اي والحال انهم قوله على هذا المط بدليل آخر وهو الذي اشار اليه بقوله
والجواب ان المراد الفاعل لا مطلقا الخ ولعل وجه التأمل ان ما ذكره في الجواب
كلام ظاهري اذ من البين المكشوف ان مفهوم الواجب امر واحد محقق
ليس يختلف باختلاف الاصطلاحات فلا بد من حمل مفهوم الواجب في تلك البعض من التقسيمات
على عدم مدخلية الغير في الوجود اصلا لا على ما سيأتي منه فلم يلزم عليهم كون الممكن
واجبا بشيء من التقسيمات قوله فتأمل وجهه انه لا فائدة في العدول قوله وايضا
العلة التامة اي في الواقع تمهيد لدليل ثالث لابطال سندهم او للاستدلال
على المقدمة الممنوعة المذكورة في ابتداء الدليل بقوله والاول باطل كما عرفت في
الاولين قوله حيث لا يتصور اي لا يمكن ان يتصور قوله بالنسبة الى المعلول
الاول اي العقل الاول فان مرتبة ايجاده فضلا عما قبل مرتبته لا شيء
يتصف بالمانعية حتى يكون عدمه معتبرا في العلة التامة بل لا يمكن شيء كذلك
والا لم يكن المعلول الاول اولا فلم يتحقق هناك مانعية فضلا عن الشروط
وغيرها من العلل الناقصة قوله ولا يمكن عدم اشتمالها اشارة الى وجه الحصر
ودفع لما يتوهم من انه لا يجوز ان لا يشتمل العلة التامة على الفاعلية فيحصل
شق ثالث قوله ما يعطيه الوجود ضروري اي لازم وواجب او ان الحكم
ببديهة احتياج الممكن بديهي اذ قد يكون الحكم ببديهة شيء نظريا كقولهم
تصور وجودي بديهي وهو اول مسائل حكمة العين ومسائل العلوم نظرياتها
فافهم قوله ولذلك حكموا اي ولاجل ان احتياج الممكن الى معطي الوجود ضروري
او لاجل ان العلة التامة تنحصر في القسمين قوله بان العلة الفاعلية ضرورية

اي واجبة او بديهية فيندفع بعض ما اورده الشارح قوله فنقول لو جاز
اي في ابطال سندهم او في الاستدلال على المقدمة الممنوعة قوله وهو محال
لما تقرر في موضعه قوله ثم نقول عليه ايراد الخ حيث قال والجواب ان المراد الفاعل
الخ فانه اختيار للشق الثاني من الايراد ودفع المحذور واراد بما تقرر ما اشار
اليه بعد ذلك الجواب حيث قال في سياق العلاوة او داخل فيه فينتقل الكلام اليه
قوله فيكون جزء ما علة فاعلية مستقلة وانما قال جزء ما من اجزاء العلة التامة شروط
تاثير قوله ولو لم يتم ذلك اي استحالة كون الجزء فاعلا مستقلا المبني على ما تقرر
قوله لانهدم البرهان من اساسه الاس يعني الاساس الخ والمراد بالاصل
او بتخفيف الاس اي اسلم مع انكم عدلتم بعد المنع الى تقرير هذا البرهان
بعد العدول على زعمكم قوله لان مداره بعد الاصلاح اي بعد دفع المحذور المذكور
بقوله ثم نقول ههنا ايراد وجعله صالحا للاستدلال قوله على ان الفاعل المستقل
للمجموع الخ على ما هو وله والجواب ان المراد الخ فغيره الى العلاوة قوله وح فلا منع
اي لان مداره بعد الاصلاح على ذلك وح اي اذا لم يتم ذلك ايضا فلا منع في العدول
لاشتراك المعدول عنه والمعدول اليه في عدم التمامية وقوله وح يكون نتيجة ما يليه
وليس المعنى وحين ما قررنا بقولنا فنقول الخ فلا منع في العدول الا انا نقول العدول
ليس من هذا التقويض المتوهم الناشي الآن بل من آخر ففيه فائدة بالنسبة اليه وايضا هذا
المعنى هو ما يشير اليه بقوله فقد لاح بما ذكرنا والا لكان مستدركا فافهم قوله انه
يكون عين المعلول بالنسبة اليه ايضا هذا المعنى هو ما يشير اليه بقوله فقد لاح بما والا
لكان الفاعل المستقل عين المعلول او جزئه وهما باطلان باعترافكم وبالجملة تجويز
العينية في العلة التامة وعدم تجويز كون الفاعل المستقل عينا او جزءا كما اعترفوا
به متنافيان فباعترافهم بالثاني يثبت المطلب الاول مع قطع النظر الخ فيكون كلاما
الزاميا قوله وان لم يتوقف البرهان عليه اي حال التقدم لما صرح بقوله مع قطع

قوله وهو محال الوجوب قدم الكلام عليه من المصنف في قوله وقد اعترض الخ فلا تغفل

كما يعلم منه ان الفاعل المستقل لا يكون نفس المعلول يعلم منه انه لا يكون جزئه ايضا منه

قوله مع العلة التامة في التقدم اي عن حال تقدمها بانه هل يجب صح

قطع النظر عن وجوب تقدمها او عدمه قوله من المطالب اي مما تنازع القوم فيه
وصار مقصدا ومطلبا لهم قوله قريب المرمى اي قريب الرؤية في بادي النظر
فهو بعيد المرمى اي مكان رمي الرحال وحطها والمراد مكان رمي الافكار بعيد
منه لا تصل اليه الافكار بسهولة وسرعة نظير النار في الليل وصوت
الديك فان المتعارف انه لا اعتماد للساري عليهما لكونهما قريب المرئي بعيد الالتجاء
قوله متشابه الانحاء الجوانب فيشتبه الامر على السالك فيه المجتهد كالاخلاص عنه
والمراد ان جانبي النفي والاثبات متشابهان للدلايل المتعارضة على كلا جانبي
تقدم العلة وعدمه قوله بل هاموا في مهامه شبهه اي تحيروا وتاهوا في بيداء
ومفازة شبهه وقوله في مهامه شبهه من اضافة المشبه به الى المشبه قوله ضرورة
تقدم جميع الاجزاء اي جميع اجزاء العلة التامة بمنزلة الكبرى لقوله لكونه جزءا منها
الا انه مع كونه تكلفا يابى عنه ظاهر قوله واجيب عنه بان جميع الاجزاء اذ هو صريح
في المعنى الاول قوله لكونه جزءا منها هذا انما يتم اذا لزم من جزئية كل واحد من اجزاء
الشيء للشيء جزئية الشيء الاول للثاني وسيمنعه الشارح مستندا بالعدد عند من
يقول بتركبه من الاحاد دون الاعداد الداخلة فيه من تقدمه وقوله منها اي فيما
اشتملت التامة على اجزاء آخر مثل الفاعل والشرط والا فلا يكون المركب جزءا منها بل
عينها كما في المركب المبحوث عنه وح انما يلزم تقدم الشيء على نفسه بمرتبة واحدة
وقد سبق الاشارة من الشارح الى هذا في شرح قوله اذ لو وجب تقدم العلة التامة
الخ قوله فقد اجيب اي بالجواب الذي لم يرض اليه كما ستعرف قوله بان جميع الاجزاء
ليس عين المركب حتى يلزم من تقدمه تقدم المركب على نفسه بمرتبتين قوله لان كل
جزء من الاجزاء متقدم بالذات وكلما كان كل من الاجزاء متقدما بالذات كانت
الاجزاء بالاسر متقدمة بالذات ولا شيء من المتقدم بمتاخر فليس جميع الاجزاء عين
المركب قوله فهي غير المجموع اي الاجزاء بالاسر اعني جميع الاجزاء ما هي مشتمل

قوله اما الاول اي الاول مما اعتمدوا عليه المذكور فيما سبق صح

الذي هو عين المركب من المادة والصورة الذي هو عين المركب منه صح
المركب الذي هو عين المركب فيما او كان نقول قوله لكونه جزءا منها متعلق بقوله لزم تقدمه الخ وقوله ضرورة تقدم جميع الاجزاء اي جميع صح

انه يحصل بنتيجة الوجهين معا قوله وانت خبير انما منع للمقدمة المطوية في الجواب م ح
انه كان معارضة اوكان ابطالا او ابطالا للسند ان كان الجواب منعا مع
السند فبطل المساواة او المراد ان السند لا يصلح للسندية فافهم قوله من عدم م ن
كل فرد تقدم الكل المجموعي الذي عبر عنه بالاجزاء بالاسر فحاله منع الملازمة
قوله فلا يلزم كون مجموع اجزاء الشيء غيره اذ ح لم يثبت تقدم المجموع حتى يحكم م ح
بان المتقدم ليس عين المتأخر قوله فانه ليس متعددا بل المتقدم اجزاؤه فيلزم م ن
تقدم المركب على نفسه بمرتبتين قوله مغاير للمجموع بل يلزم تغاير كل من الاجزاء
للمركب المجموعي وليس كلام المجيب فيه قوله ونحن نقول بقولنا متصل بقوله اذكرنا م
في المجمل بقولنا وانت خبير الخ وانما كان مجملا لاسقاط احد شقي الترديد
قوله متقدمة على المجموع اي على تقدير كل جزء فالكل الى تلك المقدمة
المطوية اعني وكلما كان الاول بل ماله الى الترديد في المراد من الاجزاء بالاسر كما م ن
سيفصله المص قوله ولكن اللازمة مغايرة المجموع المركب لكل فرد فرد لا الاجزاء
بالكل كما توهم قوله على موضوع واحد اي حتى يكون القضية شخصية بملاحظة م
الموضوع بعنوان الوحدة وان كان متعددا في نفسه قوله وما له الترجيح م ح
الآتي فكيف يحكم بتقدمه الذي هو تقدم المركب ثم يحكم بمغايرة المجموع
فلذا حكم بمغايرة الثاني للمركب ظنا منه انه المتقدم قوله والحق في الجواب م
اي لما عرفت من ان الجواب عن الاول انما اعتمد واعليه بطل كما عرفت فاعلم ان
الحق في الجواب بدل ما اجاب المحقق الطوسي فهذا الجواب منع المقدمة من مقدماته
ان كان السوال المذكور استدلالا كما هو الظ وابطال سند ان كان منعا
فافهم ويجوز ان يكون معارضة مع دليل المستدل فح مترتب قوله فان
قلت ظ من غير تكلف قوله اعتبارهما منفردين اي مجردين عن الارتباط
اللازم لوجودهما الخارجي وان كان منفكا عن ذاتيهما قوله وهما بهذا م ن

قوله وهما بهذا الاعتبار جزء من العلة لجميع
اجزاء المركب المادية والصورية من حيث الجميع
والارتباط عين المعلول وكذلك الجميع ايضا لكن
لا من حيث الجميع والارتباط بل من حيث التفرق
والانفراد جزء من العلة التامة لا اشكال فيه لان
هذا الجميع بالاعتبار الثاني تقدم على نفسه بالاعتبار
الاول وجزئية الجميع بهذا الاعتبار الثاني بمعنى
جزئية كل واحد من الاجزاء على حدة فاحسن
التدبر فانه ليس جزئية الجميع بل جزئية
كل جزء
للمولى المرحوم عبد الرحمن

بهذا الاعتبار عين المعلول فثبت انهما بالاعتبار الثاني لا يكون جزء العلة
م ح التامة فلا يلزم تقدم المركب على نفسه بمرتبتين قوله فان قلت الخ اما ان يعتبر
ان كان قوله والحق في الجواب منعا مع السند فهذا ايضا كلام على السند
وابطال له فح يطلب مساواة السند وان كان ابطالا للسند او معارضة
فهذا منع لقوله انهما اعتباران الخ ويجوز ان يكون هذا على التقدير الاول
اثباتا للمقدمة المم اعني لزوم تقدم المعلول بمرتبتين وتلخيصه ح ان
يقال لا يجوز ان يكون الارتباط جزءا من المعلول والا يلزم الخلف واذا لم يكن
جزءا يكون مجموع الاجزاء عين المركب بكل اعتبار اخذ فلزم تقدمه على نفسه
م ن بمرتبتين فتامل قوله هذا الارتباط في المعلول بان يكون جزءا من المعلول المركب
[illegible] م ن قوله وعلى الاول لا يكون ما فرض مجموع الخ فلم يلزم من تقدم تلك الاجزاء
تقدم المعلول حتى يلزم تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين قوله وعلى الثاني
كلام يكون عينه باي اعتبار اخذ فلم يكن له اعتباران حتى يتقدم باحدهما على
م ح الآخر فلم يلزم تقدمه على نفسه بمرتبتين قوله فلك لعل الارتباط ظاهره
اختيار الشق الثاني ودفع المحذور اعني قوله يكون عينه باي اعتبار اخذ
اذ يجوز الغيرية باعتبار اشتراط الارتباط المذكور بعينية جميع الاجزاء
للمعلول واما قوله فلا يلزم الخلف ولا كونه الخ فيشعر بان مآل الجواب على
الترديد يعني ان اريد باعتبار هذا الارتباط في المعلول مطلق الاعتبار
سواء كان بوجه الجزئية او لا فنختار الشق الاول ونمنع لزوم
المحذور وهو ظ وان كان بوجه الجزئية فنختار الشق الثاني ونمنع
لزوم المحذور مستندا بجواز الاشتراط فلم يلزم شيء من المحذورين قوله
م ن شرط العينية جميع الاجزاء يعني ان جمع الاجزاء على نحو الارتباط
ومقيدا به غير خال عنه عين المعلول لا ان الارتباط خارج موقوف
كلام عليه العينية اذ هو قول بان الماهية مجعولة فتامل فانه دقيق قوله ولا كونه

قوله والحق ان اجزاءه فلا يلزم الخلف حتى يلزم من تقدم الاجزاء تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين فافهم سلم

عين المعلول حتى لم يتصور في اعتبار ان يتقدم باحدهما على نفسه باعتبار الآخر
قوله ولئن قلت بل انما يتمشى الظاهر انه متعلق بقوله والصحيح الخ مثل فان قلت م ن
الاول نعم اما ابطال السند بمعنى ان السند لا يصلح للسندية اذ مدعى المستدل
هو في المركب الخاص اي الذي ليس له جزء صوري فمنعه وارد على مقدمة
لم يدعها المستدل اي في برهان اثبات الواجب ومنع لقول لهما اعتباران
بعين ما قلنا في فان قلت لكن لا يجوز ان يكون ابطالا للمقدمة الممنوعة نعم يجوز تعلقه
بقوله قلت لعل الارتباط قوله قلت نعم جميع الاجزاء الاولى ان يقول نعم لكن كا سلم
جميع الخ ولعل المراد ذلك وان لم يفهم صراحة من عبارته قوله حينئذ يكون المركب م ح
جزء صوري فمبنى الكلام فيما اعتمدوا عليه انما هو على المركب من المادة
والصورة وحيث لا صورة ليس لهم فيه كلام حتى يحتاج الى دليل
نعم قد سبق في الشرح انه يمكن جريان كلامهم بادنى تغيير في كل مركب في شرح
قوله اذ لو وجب تقدم العلة الخ لكن لا يلزم التقدم بمرتبتين مطلقا في مثل
المركب الذي يبحث عنه قوله ليس على النفسها اي موقوفا عليه لكن لا يجوز ان يكون م ح
جميع الاجزاء جزءا من العلة التامة قوله فلا يكون جزءا من العلة التامة فلا يلزم تقدم م ن
الشيء على نفسه بمرتبتين على تقدير تقدم العلة التامة قوله ولا بد فيه من حديث م ح
الارتباط اذ لا يعتبر فيما بينها اي بين الواجب والممكن الارتباط الذي يكون
به المادة والصورة الذي مر ذكره في كلام المص ومن البين انه
لا صورة لهذا المجموع فلا ارتباط ايضا وقد حقق رح في نسخة
منقول عنه انه يمكن ان ياتي حديث الارتباط في هذا المجموع الخالي عن
الصورة كما حققه المحشي ايضا قوله من عروض امر آخر يوحدها اي يجعل م ن
تلك الاجزاء واحدة اي يصير تلك الاجزاء واحدا قوله ووجه النقض م ن
عرضه من وجه النقض ان يثبت ان علة هذا المجموع عين علة احاده وقوله

م قوله انما يكون جزءا من العلة التامة اي بذلك الوجه الذي عرضه بقوله والصحيح الخ مح

م قوله قلت نعم اي عدم جريان ذلك الجواب في المركب الذي ليس له جزء صوري مسلم الا انه يندفع السؤال من اول الامر فلم يحتج الى الجواب وذلك لان كون ذلك المركب جزءا من العلة التامة غير ثابت حتى يلزم تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين مع ان مبنى السؤال عليه فلم يكن مضرا لنا لاندفاع السؤال

وقوله المجموع بهذا المعنى ليس معلولا الخ انما هو تمهيد وليس مراده ان الكل
المجموعي عين الكل الافرادي كما توهم الشارح من هذه العبارة والا فاذا
كان المراد هذا يكون تتميما لقوله فان قلت المجموع الخ غير ظاهر بعد جعل
المجموع عين الاحاد لا وجه للقول باحتياج المجموع اذ احتياج المجموع
عين احتياج الاحاد ولم يتوهم احد احتياج شيء من الاحاد الى
المعلول الاخير وهذا منع للمقدمة القائلة وعلة التامة ليست جزئية
ان كان قوله واما الثاني فسندا لا وابطال للسند ان كان منعا مع السند
كما هو نظيره قوله ليست علة واحدة حتى يقال ان هذه العلة الواحدة م ن
ليست جزءا ولا خارجا كما عرفت فيكون عينه قوله هي مجموع السلاسل م ن
لا حاجة الى تخصيص العلل بمجموع السلاسل والاولى ان يقال وتلك العلل
مجموع علل الاحاد سواء كان ذلك المجموع متحققا في ضمن سلاسل
او الاحاد بدون ملاحظة السلاسل ولعله اشار بذلك التخصيص الى ان
العلة التامة لكل جزء هو جميع السلسلة التي فوقه بناء على ان العلل
البعيدة علل ناقصة داخلة في العلة التامة قوله هي اجزاء تلك السلسلة م ح
اي فح يكون علة هذا المجموع جزئية لا خارجا عنه ولا عينه كما ادعاه المعترض
بل جزئية وجزء الشيء مقدم عليه قوله فان قلت المجموع اثبات للمقدمة الممنوعة م ح
ان كان اصل السؤال سندا لا او منع لدليل الابطال متعلق بالمقدمة
القائلة وتلك العلل مجموع السلاسل التي الخ فافهم قوله يحتاج الى المعلول الاخير
لكونه مركبا من جميع الاحاد قوله لا احتياج المعلول الى الخارج وهو المعلول م ن
الاخير فكيف قلتم ان علة المجموع هي علل الاحاد قوله قلت المجموع بهذا م
المعنى اي بلا ملاحظة تلك الاجزاء قوله ولا فرق في ذات الملاحظة م
وبالجملة الفرق انما هو في الادراك لا في المدرك اذ المدرك انما يكون نفس الاحاد م ح
المعراة عن صورة وارتباط قوله في الصورة الاولى اي الملحوظ بالوحدة م

قوله لا يدخل في الصورة الثانية اي الملاحظة الاجمالية فثبت ان المعلول
الاخير خارج عن العلة التامة فثبت ان تلك السلسلة باسرها علة تامة
للمجموع بالمعنى المذكور اي بملاحظة تلك الاجزاء باسرها من غير امر آخر يوصلها
قوله فيكون داخلا في العلة التامة لان كل ما كان من اجزاء المعلول فهو داخل
في العلة ايضا قوله فتامل في هذا المقام اي في مقام ايراد الشبهة الثانية
ودفعها والنظر عليها قوله ولهذا التفصيل المذكور في وجه النقض مع
ايراد النظر عليه مواضع نفع فان كثيرا ما يقال مثل ما قلنا في وجه النقض
مع الغفلة عن اتجاه النظر عليه فهذا النظر ينفعك في مواضع آتية منها
في كلام العلامة قدس سره وكذا في الطروح الآتية قوله المفصل بكسر التاء
وتشديد الصاد المهملة مبالغة الفاصل وقوله في الاول اي في الكل ما فوق
ما فوق المعلول الاخير قوله ان توقف اي ان تدعى قوله التي عرجوا عليها
اي صعدوا او اعتمدوا عليها اقول كيف يحكم باختلال الشبهة وقد اورد النظر
على وجه النقض ونعم ما قال في الحاشية واذ قد اختلت الشبهة في مادة
الممكنات الصرفة لكن نقول لم يعلم من هذا التفصيل اختلال الشبهة فيها ايضا
كما قال الش فالصحيح ان يرجع قوله واذ قد اختلت الا الى ما ذكره سابعا
من الاستدلال على عدم جزئية العلة التامة والجواب عن الشبهة الاولى على تقدم
العلة مع ملاحظة بقاء الشبهة الثانية على حالها بالنسبة الى المركب من
الواجب والممكن يدلك على هذا المعنى قوله بعد ان توقف انها لا تكون عين المعلول
فتامل قوله واما قولهم في الجواب هذا اخر تتمة قوله الحق تحقيق النظر في تلك المعدمات
واعادة كلام المنظر عليه قوله بتقدم اجزائها على تقدمها ولكن لكن بل
انما يستدل على تقدم العلة بانها موقوف عليها وهو مقدم على الموقوف

قوله دفعه نظرا اي في وجه النقض المذكور نظر حاصل اثبات للمقدمة الممنوعة اي ثبات ان الجزء لا يكون علة تامة صح

[illegible]

الموقوف الا ترى الى العلة التامة البسيطة فانها متقدمة على المعلول وليست
ذات اجزاء وقد مر هذا الكلام من الش في شرح هذه الشبهة هناك بحث
قال ثم اعلم ان السند لم يعلم ما ينبغي في شرح العلة التامة مجموع امور
فراجعه قوله واما قولهم في الجواب عن النقض المذكور فكما سبق بقوله وعرض له
يشعر بان ذكر الاعتراض بكلا وجهيه نقض كما هو عبارته هناك وقد
صرح الش هناك بانه معارضة قوله وذلك اشارة الى ان تغيير دليل
بطلان كون الجزئية علة كما عرفت هناك من محقق ميرزاجان قوله
كاف في غرضنا وهو ابطال كون الجزء علة مستقلة لمجموع الممكنات قوله
ومن كل جزء يفرض اشارة الى وجه البطلان وانما لم يكتف باستحالة التسلسل
في نفسه لانه قد عرفت ان هذا الطريق غير موقوف على بطلان الدور والتسلسل
ونفيهما فتذكر قوله فاقول يمكن اختيار الشق ومنع استلزامه للمحال قوله وهكذا
وقوله في الاستدلال على استلزام الشق للمحال قوله قلنا لانم وقوله اي في دليل العقول
الاول قوله باثر امنه فيلزم ترجيح المرجوح قوله قلنا لكنه اي لانم انه
يلزم ترجيح المرجوح مستندا بانه اكثر احتمالا لا وضمير قوله لكنه راجع الى ما رجع
اليه ضمير نه وهو الجزء المعلول فلا تغفل قوله وبالخصوصية اي بخصوصية سند المنع
على ما انساق اليه اخر الكلام اي اخر كلام المص فانه لما في التوقيف
الثاني للفاعل المستقل الاستناد الى الجزء وان لم يتعرض الاستناد الى ما
صدر فهم من كلام التم ففيه هذا التوقيف للفاعل المستقل قوله فيكون الاحاد
المستندة الا ولعله عنى بالاحاد ما يشمل الاجزاء والا فالمستند ليس
الاحاد بل الاجزاء التي هي السلاسل الغير المتناهية من ما فوق المعلول الاخير
المستند الى ما فوقه والمستند الى ما فوقه وهكذا فتبصر قوله الى جميع الكثرة لكنه اكل

قوله بهذا المعنى متعلق لما بعده قوله صح

قوله علة كل جزء اي كل جزء يفرض علة لكل جزء صح

كما اذا فرضنا ان السلسلة هي العشرة وجزئها التسعة وعلتها الثمانية
فهى الثمانية علة التسعة والعشرة بخلاف التسعة فانها علة للعشرة
فقط اذا لم تكن علة لنفسها الا ان الثمانية اقل اشتمالا على علل الاجزاء
من السبعة فما فوقها الى اول السلسلة والعلل من الستة فما فوقها والتسعة
اكثر اشتمالا على علل الاجزاء والاجزاء من الثمانية فما فوقها والعلل من
السبعة فما فوقها وهكذا في باقي الاجزاء والحاصل كما انه يزيد التاثير
في علة الجزء بمرتبة كذلك يزيد اشتمال الجزء على الجزء بمرتبة فيتساويان
فلا ترجيح لاحدهما على الآخر فافهم قوله وذلك الجزء الذي فرض
علة للمجموع قوله في علة الجزء وهو الاستناد الى نفسها قوله مع كون امر اخر
وهو الاستناد الى الاجزاء قوله فان قلت لا شك اثبات المقدمة الممنوعة
بقوله قلنا لكنه اكثر اشتمالا او هي لزوم ترجيح المرجوح فيلزم بطلان
السند وحاصله انه وان كان للكل من الجزء وعلته جهة ترجيح
الا ان جهة العلة اقوى اذ لا اشك ان ما يستند المعلول اليه في اي
موقع اقوى فثبت لزوم ترجيح المرجوح قوله بالاولوية وعدمها
اشارة الى ان الاختلاف في هذا التشكيك بالاولوية وعدمها لا بالتقدم
والتاخر ولا بالقوة والضعف قال قدس سره في اوايل حواشيه على شرح
حكمة العين في ذيل مبحث ان الوجود عين في الواجب فان قلت ما به
الاختلاف ان كان ماخوذا في مفهوم اللفظ فلا تكون وقوعه على تلك
الاشياء بمعنى واحد وان لم يكن ماخوذا فلا اختلاف فيما هو مفهوم
اللفظ فنقول ليس ذلك معتبرا في المفهوم بل الاختلاف لتلك الاشياء
في المفهوم الى انها اذا اقيست اليه يظهر فيها تفاوت في حصوله فيها فان

قوله فيكون احدهما الأمور اي الكثرة المستند الى نفس العلة صح

فان حصول اللغو في مواد قد يكون على السواء وقد لا يكون والعقل لا ينقبض
عن تجويز ذلك والتفتيش يوجبه قوله فلا يلزم من كون كل منهما اي من علة
الجزء والجزء قوله ترجيح المرجوح ولم يحكم بعلية احدهما دون الآخر
قوله فان قلت فيلزم ابطال السند لا اثبات المقدمة الممنوعة قوله قلت
توارد العلل التامة قال المص في الحاشية القديمة الفاعل بالشخص
لا يكون الا واحدا بالشخص اذ العقل ينقبض عن ان يكون مرتبة
المعلول فوق مرتبة الفاعل في التحصيل كما ينقبض عن ان يكون مرتبة
المعلول فوق مرتبة فاعله في التحقق ولهذا لم يجز ان يكون فاعل الموجود
الخارجي معدوما خارجيا بخلاف ساير العلل لانه المؤثر والمفيد
بخلاف ساير ما لانها شرايط والات للفاعل حتى يكون فاعلا بالفعل
كذا في الحاشية الحاشية قدس سره على شرح حكمة العين للمحقق ميرزا جان
عليه الرحمة في المبحث الثالث من المقالة الثانية قوله كما في علية ساير
المفهومات اي كما لا يلزم شيء منهما في اطلاق ساير المفهومات الكلية على
افرادها سواء كانت مشككة كالوجود بالقياس الى وجود الواجب ووجود
الممكن او متواطية كالانسان بالقياس الى افراده قوله محال مطلقا اي
سواء كانت العلة التامة متباينة او متداخلة اما الاول فظاهر واما
الثاني فلانه لو دخلت علة تامة في اخرى للزم كون الداخلة ناقصة ضرورة
مدخلية ما زاد عليها في العلية وليس المراد سواء كانت متباينة او متداخلة
او متبادلة فاندفع ما اورده الش قوله فان العقل العاشر وكذا ساير
العقول بالنسبة الى السلاسل المبتدائية مما فوقها قوله الى غير تلك السلسلة اي
التي هي احدى السلاسل قوله واجزائها من السلاسل الداخلة فيها ان قيل اليها

و الاستناد اليها لكون ابطال السند بعد تسليمه وذلك على تقدير تسليم دون ثبوت المنع على تقدير انتفائه قوله وعلى تقدير انتفائه قوله الذي علة للمجموع الى المنع صح

م قوله مما يستند الى اجزائه اي في الكثرة الاستناد الى الاجزاء
اي بعادم الكثرة تاثير العلة يكون كلا الوجهين معتبرا في
مفهوم الفاعل المستقل على السواء مع ان فيما نحن
فيه يمكن ان يكون الامر بالعكس لكون الجزء علة لسلاسل
غير متناهية مستندة الى اجزائه بخلاف علته فيكون
الجزء الذي هو عين مجموع اجزائه اقوى في العلية
صح

فانه يلزم ترجيح المرجوح اذ خصص اطلاقه بالممكن واما اذا اطلق على كل من الواجب والممكن كما هو الواقع فلا
فانه اذا خصص تزيد يلزم ترجيح الاحد الى الساوي

وكلا ان تعدد العلة التامة علة تامة لا يمتنع ويستلزم عدم توقف كل علة تامة على غيرها لولاه للغاء المعلول واما اذا اقتصر العلة التامة بالنفي بنقض المعلول الا ان يرجع اليه وحصر فقصد فلا انقطاع الاحكام الا اذا ... اما الاول فكلمة صحيحة من ميرزاجان في حاشيته على شرح ... التالية في البحث الثالث من ... العلل الثانية عند قوله واما انه علة الوجود ... صح

اى فى عدم صحة كون الجزء علة مستقلة
لمجموع السلسلة في الممكنات فثبت
المدعى اعنى اثبات الواجب
محي الدين

قوله وكذا السلسلة المبتدية من الثامن فما فوقه اي وكذا المبتداء من السابع
الى المبدؤ له ومن السادس اليه وهكذا قوله انما مستندة اليها كالتاسع مثال الجزء
المستند الى نفس من السلسلة قوله او الى اجزائها كالثامن اي الذي هو
جزء من السلسلة المبتدية من الثامن قوله لا ابطال الا بد اي في اثبات
المعترفة المدعى بقوله قلنا لكنه اشتمالا الا لما ان قوله فان قلت لا شك
كذلك اي لا ابطال في اثبات لزوم ترجيح المرجوح لا بد من علة يكون اولى
العلل والتي بالاثبات للمعترفة المدعى بقوله قلت مفهوم العلية الا كما توهم و ذلك
غير خفي على ذكى وحاصل الجواب ان هذا مجرد دعوى بلا دليل فيكون كاول المسئلة
وكعين النزاع الذي هو اثبات الواجب ويمكن ان يقال ان هذا اول المسئلة
وعين النزاع بين المستدل والمانع فلا يتم هذا الكلام على المانع ويمكن ان
يقرر السؤال هكذا لا بد للسلسلة الممكنات من علة هي اول العلل وهو
الواجب فيلزم ترجيح المرجوح فيكون الجواب ظاهرا فتامل قوله اول المسئلة
اي كاول المدعى التي هي اثبات الواجب في النظرية قوله فان قلت
المراد بالعلة اي في تقرير الجواب عن الايراد المذكور في اول الكتاب بقوله
ثم يتوجه عليه ايراد الخ وحاصله مثل ما عرفت في الجواب هناك من انه اختيار
للشق الثاني بتعيين المراد ليندفع المذكور في الشق الثاني فيكون
قوله فان قلت تغيير الذلك الجواب ليندفع الابحاث الطويلة الذيل كما
لا يخفى قوله ولم يتم الكلام اي الكلام بهذا التقرير لا بما ذكره في الجواب من ان
الجزء لو كان فاعلا مستقلا للمجموع لكان فاعلا بجميع اجزائه فيكون
فاعلا لنفسه قوله لان كل جملة اخذت اي جعلت علة للمجموع لكونها علة
قريبة لعدد من افراده قوله فهو علة قريبة للمجموع ولهذه الواسطة والعلاقة

فان قلت المراد حمل
ابطال السند حمل
السوال

[illegible]

والعلاقة يصير علة للمجموع قوله لعدد اي ما تحته بلا واسطة قوله في عدد آخر
فلم يكن علة علة للمجموع هذا الغير لهذه العلاقة ايضا قوله اذ لا فرق بين
جزء وجزء اي من اجزاء المجموع للمعلول قوله فلان ان اراد انتفاء الشريك
حاصله عدم افادة ذلك القول في الجواب اما لانتقال المنع الى موضع آخر من مقدمات
الدليل على الشق الاول او لكونه عين الجواب المذكور على الشق الثاني قوله فلان
انه ضروري اشارة الى منع المقدمة القائلة وكل ممكن فله علة قوله في مطلق التاثير
والتالي باطل فالملزوم مثله فلم يصح قولهم ترتب العقول العشرة في العلية ولم
يكن للعقل الكل فاعل مستقل نظرا الى هذا المعنى وهذا فاحش عندهم
فافهم قوله وان اراد ان لا يكون هناك اي بقوله ما لا يكون له شريك في التاثير
قوله الا ويرجع اليه اي الى الفاعل المستقل قوله ابتداء بان يكون نفسه
مؤثرا قوله او بواسطة اي بواسطة ما صدر عنه قوله فهو يرجع الى المعنى
الاول يعني يرجع الى المعنى المذكور بقوله والجواب ان المراد الفاعل لا مطلقا
بل الفاعل المستقل بالتاثير بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه او راجع الى المعنى
الاول فلا بد ان يقرر الكلام فيه مثل الكلام هناك بان يقال ان الفاعل المستقل
بهذا المعنى في المجموع الذي بجميع اجزائه ممكن يجب ان يكون فاعلا في كل جزء
والا لم يكن الى آخر ما ذكر هناك فيتجه النقض المذكور هناك ويحتاج في
في الجواب الى التعميم اقول ويمكن ان يقرر الكلام ح ايضا بمثل هذا التقرير
المذكور لان كل جملة اخذت اي جعلت من غير المتناهي الخ فلا يتجه النقض
ولا يحتاج الى التعميم اذ مبنى النقض انما هو على اخذ تلك المقدمة القائلة
بان فاعل المجموع فاعل لكل جزء وان كان التقرير الاول لا زما في الواقع
فتامل قوله ليندفع النقض المذكور بقوله واعترض الخ وقوله ايضا
لو عوضنا عنه الشيء قوله فان قيل المراد من المؤثر له اختيار الشق الثالث

قوله فالكلام عليه اي على هذا المعنى قوله كالكلام عليه
وقد عرفت الكلام فيه قبيل هذا بقوله فاقول يمكن اختيار
الشق بناء على تصحيح مفهوم العلية في الكل وعدم
استحالة التوارد

لبعث المقدمة المم في الشق الاول ويندفع ما الجه في الشق الثاني وهو كانه
تعويض آخر عن الايراد المذكور في اول الكتاب يريد ان المراد بالفاعل المستقل
ما لم يكن له شريك في مرتبة تاثيره فان كان مؤثرا قريبا كان مستقلا بعدم مشاركة
مؤثر قريب له يغنى عنه وان كان بعيدا كان مستقلا بعدم مشاركة بعيد يغني عنه
في تلك المرتبة ولكن الترديد ههنا في العلة المستقلة القريبة على ما يصرح به بقوله
وح فالترديد قوله في كل مرتبة اي الكاين في كل مرتبة من مراتب التاثير قوله هو
ما لا يكون له شريك على سبيل البدل عنه قوله في تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا
وتمام التقرير الذي عرفته سابقا بكذا او كل جملة اخذت علة للمجموع بواسطة عليتها
لفرد في اي مرتبة فله مشارك آخر في تلك المرتبة وهو الجملة الاخرى فلا يكون
شيء من اجزاء المجموع علة مستقلة له بهذا المعنى اذ كل جزء يفرض علية للمجموع
بواسطة عليته لفرد فله شريك فلا يكون فاعلا مستقلا بذلك المعنى بناء على انه
لا فرق بين جزء وجزء حتى يكون الى آخر كلامه رحمه الله قوله في كل معلول
فاندفع ما عرفته في الشق الاول لا يرجع الى المعنى الاول فلا يحتاج الى التعميم
فاندفع ما عرفته في الشق الثاني ولم يتعرض له لظهوره قوله هو تمام المتصف به
اي بالنسبة الى تلك المرتبة من التاثير قوله لا يشاركه غيره في هذا التاثير اي الحاصل له
في تلك المرتبة نظرا الى المعلول المعين واذا قيس الى المجموع وجعل علة له بسبب
عليته لفرد في اي مرتبة فله مشارك ح فلا يكون فاعلا مستقلا بالمعنى المذكور
للمعروف فلا تزل عن المرام قوله موصوفا معينا ولو سلم فلا يجوز ان يكون مرتبة
مرتبة المؤثر دون مرتبة المؤثر فلا بد من تعينه قوله فنقول العلة اي فنقول في
جواب ذلك السؤال العلة الخ وحاصله انه لا يتم البرهان ح ويمنع عدم كون
الجزء علة بهذا المعنى لتحققه فيما فوق المعلول الاخير فيكون الترديد

قوله والا لم يتعين المتصف به
يعني يشاركه غيره في تلك المرتبة فلا يكون
تمام المتصف بالتاثير اذ المؤثر ح احد الامور
المتعددة فلا يتعين المتصف به فلا يوجد
في معلول معين ضرورة ان المعلول المعين
فيما نحن فيه هو جملة الممكنات قوله ضرورة
اقتضاء هذا الوصف اي المعين على طريق البدل عنه
قوله فلا يكون تاثيره فيه اي التاثير على طريق البدل عنه ح

قوله فالترديد في العلة المستقلة
دون غيره من الاجزاء ح

قوله ما يشتمل عليه من السلاسل التي تختلف نسبتها الى الاجزاء
قربا وبعدا قوله مجموع تلك العلل كما عرفت في وجه التفصي
قوله من آحاد تلك السلسلة اي الكل ح

قوله معلول
للسلسلة المبتدئة مما فوقه
ومعلول بعيد للسلسلة الثانية بل نقول
هذه السلسلة المبتدأة تمام المؤثر للمعلول
الاخير قريبا وبعيدا باعتبار ما يشتمل عليه
من السلاسل ح

الترديد فيما هو علة قريبة وبعيدة معا لا القريبة فقط فيتم البرهان قوله
فان قيل المراد به اي بالمؤثر المستقل رد على قوله فنقول العلة الى قوله اذ هو
تمام المؤثر لا حاصله تغيير للتقرير المذكور في الجواب ليندفع هذا المنع المذكور
غافلا عن انه لا يدفعه كما اجاب عنه بقوله فنقول ايضا قوله مجموع السلاسل
اي الموجودة في جميع المراتب هو اي العلل التي عبر عنها فيما سبق بالمجموع
فان في كل سلسلة من هذه السلاسل الغير متناهية هي المعنى بالمجموع وهي
العلل للسلاسل كما لا يخفى قوله لتلك السلسلة الجامعة نقل عنه ره الجامعة
بالرفع صفة لقوله العلة التامة انتهى اي المتالفة من السلاسل الغير المتناهية
قوله ما يتوقف عليه تلك السلسلة التي ما فوق المعلول الاخير قوله وذلك المجموع
هو بعينه وكذا السلاسل الغير المتناهية التي اضيف العلل اليها هي بعينه
هذه السلسلة التي كلامنا فيه فالقول بعلية ما فوق المعلول الاخير للسلسلة
عين القول بعلية تلك المجموعات للسلاسل التي نقل الكلام في البرهان الى عللها
فيكون العلة هو الجزء فلم يفد نقل الكلام الى علل السلاسل كما لا يخفى فتامل لتفهم
قوله كما قلنا بقولنا فنقول هو ايضا ما فوق المعلول الاخير فلم يجد نقل
الكلام قوله ونقول ايضا تحقيق للقول الاول بقوله فنقول الخ بحيث يندفع
عنه توهم اختصاصه بمجموع الممكنات الصرفة وعدم جريانه في جميع الموجودات
من الواجب والممكن بناء على ان المؤثر القريب في هذا المجموع يكون هو الواجب
وتدقيق في ان ما فوق المعلول الاخير الذي جعل علة هل المعتبر في عليته كونه سلسلة
واحدة ام كونه سلاسل متعددة فبين الحال اولا في سلسلة الموجودات مطلقا
ثم وكل على سلسلة الممكنات التي كلامنا فيها وبين ما هو الحق من الوجهين قوله
فيها الواجب فمع وجود الواجب في هذه السلسلة ليس المؤثر القريب فيها

هو عين تلك المجموعات ح

واعلم ان السيد قدس سره بنى

هو الواجب بل ما فوق المعلول الاخير فمع انتفاء الواجب فى سلسلة الممكنات
الصرفة كيف يثبت ان فاعلها المستقل خارج اعني الواجب وهذا
تاييد للكلام السابق لا يخفى فايدته فافهم قوله هي برمتها سلسلة واحدة
اي حال كونه معتبرا سلسلة واحدة قوله فى الاحاد الاخر منافيا
اي المغايرة للواحد الذى هو المعلول الاخير قوله فيكون المراد بنفي الاشتراك
اي فاذا لم يكن الاشتراك ما فيها منافيا يكون المراد بنفي الاشتراك في قوله
المراد بالعلة المستقلة ما لا يكون له شريك فى التاثير قوله لكونه مؤثرا
تاما اي تاما فى المجموع لعدم كون شيء من تلك السلاسل مؤثرا تاما فى المجموع
قريبا وبعيدا بل المؤثر التام قريبا وبعيدا هو ما فوق المعلول
الاخير باعتبار اشتماله على تلك السلاسل قوله ما هو خارج عنه وان كان صادرا
عنه فلا ينبغي جعل هذا المعنى الى المعنى الاول كما مر فيما مضى قوله او يكون جميع
تلك السلاسل التي ما فوق المعلول الاخير عبارة عنه قوله جار فى السلسلة
اي جار فى سلسلة الممكنات الصرفة التي كلامنا فيها كما عرفت جريانه
فى سلسلة الموجودات من الممكن والواجب قوله فان ما نقول به ههنا
اي فى سلسلة الموجودات من الواجب والممكن قوله نقول به هناك اي فى سلسلة
الممكنات الواقعة فى البرهان قوله النظر السابق اي المذكور عقيب
ذكر التفصيل واما لا يتاتى ههنا لان الكلام فى الفاعل المؤثر لا فى
العلة التامة حتى يدخل فيها جميع اجزاء المعلول كما لا يخفى قوله واعلم ان
السيد قدس سره لما فرغ من رد البرهان الذي قرره القوم نقلا عن
الامام اراد ان يرده على الوجه الذي قرره قدس سره قوله ثم الشبهة
الواردة اعلى الطريق الامام الذي مر ذكره قال قدس سره ههنا كان الواجب

الواجب علينا فى هذا المقام تقرير الدليل على اثبات الواجب على ما تضح
به المقصد ولا يتوجه عليه شيء من الشكوك فان طريقة الامام قد زيفها المص
وجه قد طعن فيه بانه الى اخر ما قال ثم المفهوم من كلام المص ان كلامه قدس سره
تقرير لكلام الامام ولم يعلم من كلامه انه تقرير له او دليل لاثبات الواجب على
حدة قوله وانت الشهيد اي شاهد العلم الحاضر قوله وليس غنه بعيدا اي مخلص
قوله وكل واحد منها اي ولا شك فى ان كل واحد قوله العلة الفاعلية
المستجمعة مع قطع النظر وذلك ليترتب عليه التقسيم الاتي المذكور بقوله فلا يخ
اما ان يكون فى الجملة الاولى امر خارج الى اخره اذ الامر الخارج انما هو
الواجب كما سياتي قوله بل اخذنا العلل الفاعلية بل اضراب عن قوله مع قطع
النظر قوله هي بازاء الممكنات اي كل منها علة لكل منها قوله فلا يخفى
جزاء اذا قوله مستجمعة لجميع الممكنات وذلك لان علة المجموع علل الاحاد
على ما عرفت فى وجه التفصي فيكون مجموع علل الاحاد علة واحدة مؤثرة
فى المجموع ولا يرد عليه النظر المذكور قوله للعقل الصريح اي الخالص عن
الاوهام قوله واخذنا الممكنات اي المعلولات قوله امر خارج التي عبرت
علة واحدة للجملة قوله عن الجملة الثانية اولا بان كانتا متساويين او الثانية
ازيد قوله تمام الجملة الثانية بان كانتا متساويين من غير زيادة قوله
علة لنفسه قطعي الاستحالة ضرورة ان العلة تتقدم على المعلول والشيء لا يتقدم
على نفسه قوله او بعضها بان يكون الثانية ازيد قوله وهو احد الوجهين
الاولين قوله وهو البعض الاخر اي لتلك الجملة وذلك لان الجملة كثيرة
والكثير تفتقر الى جميع اجزائها قوله اقول ان اراد بالعلة الفاعلية اي
التي مر ذكرها فى اول كلامه قدس سره بقوله وكل واحد منها محتاج الى العلة

لانه بطلانه كون الشيء مقدما على نفسه من اجلى البديهيات

فاعلية قوله فيكون بعض من الجملة الثانية علة تامة لجميعها وهو محال قوله
وان اراد به الفاعل مع جميع ما اي المركب من الفاعل وجميع قوله كما هو الظ
الظ من عبارته قدس سره حيث قال وكل واحد منها يحتاج الى علة
فاعلية مستجمعة لجميع ما يتوقف عليه المعلول ولم يقل لجميع شرايط
التاثير وسيصرح بما هو صريح في ان المراد العلة التامة حيث
يقول وهذا الخلف من عليته لنفسه اذ اللازم ح تقدمه على نفسه بمرتبتين
قوله وح نختار اي نختار الشق الثاني من الترديد الاول الشق الاول
اي كون الجملة الاولى تام قوله كونها اي كون الجملة الاولى قوله تمام
الجملة الثانية يعني نختار الشق الاول وندفع محذوره قوله وهو قطعي
الاستحالة ضرورة ان العلة متقدمة على المعلول والشيء لا يتقدم على نفسه
قوله قلنا العلة التامة منع لمقدمة المطوية وهذا المنع بناء على حمل
العلة في كلامه قدس سره على التامة وستعرف في كلام الشارح ان هذا المنع مقدمة
لم يدعها المستدل قدس سره قوله العلة التامة لا تتقدم على المعلول لا نم انه
قطعي الاستحالة قولهم في الدليل ضرورة تقدم العلة على المعلول قلنا الخ
قوله والعجب ان هذا الكلام انما يترتب على قوله وان اريد الخ اذ لا يترتب على
الشق الاول مع ظهور فساده فتامل قوله وهل هذا الا كر على ما فر اي
ما ذكره قدس سره في هذا الاستدلال من الحكم بقطعية الاستحالة انما هو كر
اي رجوع على ما فر منه اي هرب عنه في ساير كتبه فانه هرب في ساير كتبه عن
استحالة علية الشيء لنفسه وجوزها في ساير كتبه وههنا قطع باستحالة كون الشيء
فاعلا مستقلا لنفسه مع ان الفاعل المستقل بهذا المعنى المذكور بقول المص
وان اريد به العلة التامة فوقع قدس سره من حيث لا يحتسب فيما هرب عنه

قوله اي بعضها اي بعض العلة التامة

هرب عنه من الحكم بقطعية استحالة كون الشيء علة تامة لنفسه وهذا الكلام زعم المص
قوله قال اي السيد اما ثانيا قال المحقق ميرزاجان في حاشية شرح حكمة العين
اقول فيه نظر لان علة العلة علة بعيدة للمعلول لا يصل اثره الى المعلول بل
المؤثر فيه انما هو العلة القريبة ولو سلم فالكلام في العلة المستقلة او التامة
وظاهر ان ما فوق المعلول الاخير لما اشتمل على جميع علل اجزاء العلة اولى بالعلية
من اجزائه التي هي علله ولو صح ما ذكره لزم ان يكون البعيدة اولى بالعلية من
القريبة انتهى وقول المص اقول فيه ان الكلام اشارة الى بعض ما ذكره المحقق
قوله فانه معلول اجزائها لانه ممكن وكل ممكن فله علة قوله اقول فيه الكلام عليه في
سياق قوله فاقول يمكن اختيار الشق الثاني حيث قال اذا مهد ذلك فنقول
علة كل جزء وان كان اكثر تاثيرا لكنه اقل اشتمالا الخ قوله لا يقتضي الاولوية
بالعلية اذ شتان ما بين العلة التامة والعلة الفاعلية من الفرق نعم انما
يقتضي الاولوية بالمؤثرية لو تم وهذا الكلام مبني على حمل العلة التامة في كلامه
قدس سره على ظاهره ثم نقول وجه كون هذا العجب عجاب ان ما مر فساده انما كان
من وجه واحد وفساد هذا من وجهين احدهما ما ذكره بقوله اقول فيه الخ
وثانيهما بقوله فان الكثرة التاثير لا يليق فقط علة للاعجبية بل مع ملاحظة
الاتجاه الاول فتامل قوله انه سلسلة المعلول اي المركب من الواجب والممكنات
قوله علة التامة بالمعنى المذكور قوله اما نفسها وهو صحيح لكونه جملة ما يتوقف
عليه المعلول قوله مع انها لا تاثير فيه فثبت ان الجملة الاولى لا يكون بعضا للجملة
الثانية وهي الممكنات قوله او ما فوقه الى الواجب عند من يزعم ان العلة التامة
للمجموع بلا هيئة مجموع علل الاحاد وقد عرفت النظر عليه قوله مع ان الواجب
الكن لا تزيد اصلا قوله في الجملة الاولى اي العلل قوله او في الامور المعتبرة
مما يتوقف عليه المعلول قوله معها بان يكون احدهما فلا يكون لها تاثير قوله

لما عرفت في قوله وان اريد به الفاعل الخ
فليرجع كلامه قدس سره كون الشيء علة تامة
لنفسه بل علة فقط م

تاثيرا منه ولم يعتبر في

قوله وعلى الثاني اي المعلول

وعلى الثاني العلل الفاعلية اما نفس اي ننقل الكلام الى العلل الفاعلية
ونردد فيها بان يكون واحد منها او جزء واحد قوله اذ الغرض ان العلل
الفاعلية لم يعتبر فيها بل انما اعتبر في الامور المعتبرة معها فثبت الانحصار
في الشقين المذكورين في العلل الفاعلية قوله فعلى الاول يلزم ان يكون نفس
الشيء ولو قال فعلى الاول يلزم ان يكون الشيء مع غيره مؤثرا في نفسه
لم يتجه ما يرد الا انه جزء العلة التامة مع غيره وهو الامر الزائد قوله
علة تامة لها اي كما في صورة العلة لنفسه على ما عرفت قوله تقدمه على نفسه بمرتبتين
لكون الشيء جزءا للعلة التامة المتقدمة على المعلول بمرتبة وجزئها مقدم عليها
بمرتبة ايضا فثبت التقدم بمرتبتين وهذا صريح في انه قدس سره اراد من العلة
التامة المجموع المركب للفاعل المغاير على ما صرح بهذا المحقق الجرجاني في كلية
شرح حكمة العين قوله بل اللازم تقدم الشيء فلا يحكم مادة الفساد قوله بناء
على ذلك اي كونه جزءا من العلة التامة يعني انه لا نقول باعتبار تقدم العلة
التامة اذ لا تقدم لها على المعلول على ما قرره بل باعتبار كونه جزءا فقط ثم
لا يخفى انه بعد اعتبار الامر الخارج في العلة التامة كيف يصح تجويز
العينية ههنا فيها الا ان يقال كلام المصنف ليس بالنظر الى خصوص من العلة بل
الى مفهوم جزئية الشيء العلة التامة ولزوم تقدمه على نفسه بمرتبتين قوله
قال وعلى الثاني وهو ان يكون العلل بعضا من الجملة الثانية قوله مع امر خارج
اي عن الجملة الثانية فهي الامور المعتبرة الخارجة منها كما عرفت قوله
علة تامة لها فكذا يلزم ان يكون نفس الشيء مع غيره علة تامة لها كما قرره
الشارح بعين ما سبق قوله يظهر بالوجهين وهو قوله قدس سره اما اولا فلان
العلة التامة لا تتوقف الى قوله قدس سره واما ثانيا فلانه اي بعض

اي الامور المعتبرة التي فيها الا الخارج

قوله على عدم تقدمها بمرتبتين ما ذكر بعض ان قدس سره حكم
بتقدمها في ضمن قوله اذ اللازم ح تقدمه على نفسه
بمرتبتين وفي بعض كتبه استدل على عدم تقدمها
بمرتبتين بهذا الدليل وحكم به وهل هذا الا منافاة فافهم
اذ اللازم ح تقدمه على نفسه بمرتبتين فههنا قد
جعل هذا الكلام دليلا على عدم عينية المعلول بنفس
العلة هو جزئها وفي كتبه جعله دليلا لعدم التقدم
المفيد لجواز العينية فكذا امنع كلامه قدس سره
ههنا ليصح الآخر فافهم
صح

بعضه قوله يتوقف على بقية الاجزاء اي بعض اجزائها الاخرى التي ليست
بعلل فاعلية وكالشرائط قوله وهو العلة الفاعلية مع الامر الخارج اي عن
الجملة الثانية وهي الامور المعتبرة مع العلل الفاعلية وشرائطها التي
فيها ذلك الخارج المفروض قوله وفيه نظر ليس هذا عين ما اورده على الوجه
الاول هناك قوله عدم دخولها في العلة التامة اي فليكن داخلا في الامور
المعتبرة ~~مع العلل~~ التي فيها الخارج وقوله قدس سره يلزم ان يكون بعض الجملة
الثانية مع امر خارج علة تامة لا يجد نفعه اذ العلة التامة هو ذلك البعض
مع الامور المعتبرة التي منها الخارج لا مع الخارج فقط كما لا يخفى قوله
فاعرفه يعني انه قدس سره قد خلط ايضا بين العلة الفاعلية والعلة التامة
فاورد ما يرد على العلة التامة مع ان سوق كلامه ليس الا في العلل الفاعلية ويمكن
ان يكون اشارة الى ما ذكره الشارح على ما بيناه قبيل حيث قلنا وكذا يلزم ان
يكون الخ لا يرد الا ما عرفت بقوله اقول هذا ايضا م فافهم قوله ففيه ما سبق
اشارة الى قوله قدم الكلام عليه مبسوطا الخ قوله او جزء منها اي عن الجملة
الثانية قوله ضرورة ان الفاعل المؤثر اذ لو كان بعضها معدوما لكان
الفاعل ايضا معدوما اذ المركب من الموجود والمعدوم معدوم ايضا قوله فتعين
ان يكون واجبا لذاته فثبت المطلوب كما اورده قدس سره البرهان على زعم صحته
قوله ان يثبت اي في نفس الامر وقد فصله الشارح روح الله روحه قوله اقول
لا ينافي اشارة الى ابطال كل من الوجهين المذكورين في ابطال الجزئية ههنا
غير ما سبق الا انه لما كان مجموع وجهي ابطال الوجهين ههنا غير مجموعهما
هناك قال لا ينافي ههنا فلا يرد ما اورده الشارح كما لا يخفى قوله فان العلل
الفاعلية التي عبر عنها بالعلة التامة ايضا وهذا الوجه من ابطال الوجه الاول

قوله على امر خارج عنها اي عن الجملة الثانية
صح

قوله لا يبلغ كون العلة الفاعلية كما بناه ذلك كون العلة التامة

اي في الجواب عن قوله فان قيل لا دليل [illegible] تمام الموثر في المجموع قريبا او بعيدا حيث قال ههنا تمام المؤثر قريبا هو ما فوق المعلول الاخير

غير مسبوق اذ لا يجري ذلك الترديد ههنا لاعتبار الفواعل انفسها قوله قد عرفت ما فيه اي على ما اشار بقوله اقول قد مر الكلام عليه مبسوطا على ما عرفت من انه اشارة الى المنع الاول فيما ذكره المص بقوله فنقول علة كل جزء وان كان الكثر تاثير الكلمه اقل احتمالا لان هذا السند مخصوص بهذا المقام ولا يتاتى فيما سبق فهو العلة التامة فلا يمكن ان يجعل ما فوق المعلول الاخير علة تامة لدخول المعلول الاخير فيها بخلاف العلة الفاعلية فيكون لعدم تاتي الوجه الثاني وجه مخصوص بهذا المقام كالوجه الاول والدفع ما اورده المحشي نعم ما ذكره في بطلان الثاني سابقا لما كان جاريا ههنا ذكره ايضا بخلاف الوجه الاول كما لا يخفى قوله وقد عرفت ايضا سند منع الاولوية اي لان الاولوية لما عرفت ما فيه من انتفائها ولان الجزء الذي هو ما فوق المعلول الاخير اولى من كل جزء لان الفاعل للمجموع ولم يذكر هذا السند الاخير بهذا العنوان فيما قبل بل ذكره بعد اطناب الكلام هناك في جواب سؤال قوله وليس لهذا المجموع مشارك اي مساو في المرتبة قوله بالعلة التامة ههنا اي في نفي البعضية عما بعده قوله كما هو ظاهر عبارته لانه قال من اول التقرير وكل واحد منها يحتاج الى علة مستجمعة بجميع ما يتوقف عليه المعلول قوله ولا شك ان العلة التامة اشارة الى ان ما ذكره بقوله وان اراد به الفاعل مع جميع الخ مندفع ونفي العينية قوله ومراده من العلل كانه قيل فعلى هذا التوجيه يكون التقرير الاول عين الثاني كما اشار الى العزوج بقوله ومراده الخ قوله الى العلل الفاعلية كانه قيل هذا التوجيه كان المراد بها العلل الفاعلية بدون اعتبار الشرائط وهو كل ما يتوقف عليه المعلول قوله بتقدم العلة التامة وما يتفرع عليه اي ما يثبت به وهو عدم جواز كون العلة

قوله انه يتوجه كلامه [illegible] في التنوير الاول فقط لا ما اشار اليه بقوله ويمكن ان ينسب ايضا على انه [illegible] مراده من العلل الفاعلية المذكورة فيما بعد الا وايضا ما ورد على التنوير الثاني [illegible] منع ابطال الجزئية وهو في هذا التوجيه [illegible] فليس هذا التوجيه للتنوير الاول ح

العلة عين المعلول او ما يترتب عليه من اندفاع ما ذكره بعد قوله والعجب انه اورد هذا المنع الخ وبقوله اقول هذا ايضا مبناء على ما قرره الخ وبقوله والعجب انه استدل في بعض كتبه الخ اذ ورودها كلها متفرع على عدم التقدم في العلة التامة بالمعنى الظ واما اذا حملت على معنى آخر كما في هذا التوجيه اندفعت كلها لصحة الحكم بالتقدم فافهم قوله من جميع تلك الانظار هذا مشعر بان ما ذكره في الفذلكة هو الحاصل بعد ملاحظة جميع الانظار والابحاث فح لا يلايم تعويل الخلاصة هكذا باعادة النظر السابق عليها بقوله وفيه النظر السابق قوله ذكرناه احترازا اي ما ذكرناه لهذه الفائدة والا فلا يندفع عنه الخلل بالجملة لبقاء المنع على ابطال الجزئية مع مخالفته لصريح العبارة قوله فيتبجحون التبجح بالباء المنقوطة من تحت والجيم والحاء المهملة الفرح انتهى قوله عن حلية الحال اي زينة الحال بعد ما كانت مستورة قوله ان الترديد اي الواقع في اول البرهان قوله سواء عرض في العلة التامة كما في حال العدول الى الفاعل المستقل قوله فكونها عين المعلول جزاء مع شرط وهو لو ثبت قوله لو ثبت ان الفاعل المستقل على ما عرفت في كلام المص في سياق قوله وهذا تقييد النظر الخ حيث قال وايضا العلة التامة اما عين المعلول الفاعلية الخ ثم قال اذا تمهد هذا فنقول الخ وقوله لو ثبت ان الفاعل اشارة الى عدم ثبوته ثم نقول انت لما عرفت قوة الشبهة الثانية على نفي العينية وقد عرفت النظر على وجه التفصي منها يعرف كون العلة التامة غير المعلول لعدم ثبوت المقدم عن بط اللهم الا ان يقال اختلال الشبهة الثانية في مادة الصرفة هذا اشارة الى ما اورده الشارح على ما اشار اليه المص في حاشيته المعقولة على قوله واذ قد انحلت الشبهة التي عرضت الخ قوله لا يستلزم المط وهو الواجب قوله لكن الشان اي لكن الحال والبحث ثابت في ابطال الخ قوله لما عرفت من ان العلة اي اما

قوله كما في التنوير الثاني اي المذكور بقوله ويمكن ان ينسب الجملة الثانية ح

نقل عنه

الحلية بالكسر الصواب [illegible]

وقرره بعضهم بوجه آخر وهو ان المؤثر التام القريب في كل مجموع هو مجموع الآحاد
منه
والنصير الطوسي

اي في وجه التفصي عن الشبهة الثانية على نفي تقدم بوجه حيث قال وجه التفصي عنه ان يقال الخ
لما عرفت
منه

الفاعلية المستقلة فلما ذكر اراد انه يجوز ان يكون الفاعل المؤثر ما فوق
المعلول الاخير وجزء للمجموع واما في العلة التامة فلما عرفت قوله بهذا
المعنى اي بالاجزاء بالاسر بدون الصورة قوله او نفي الفاعلية المستقلة
اي فاذا لم يتم ابطال كون الفاعلية جزء لا يتم ابطال كون العلة التامة
عينا ايضا لتوقفه عليه فلا نفع في العدول في تقرير البرهان من العلة التامة
الى الفاعل المستقل فقد انهدم البرهان بكلا تقريريه ولم يتم شيء منهما
قوله على كل واحد واحد سواء كان الواحد فردا او سلسلة قوله فما فوقها
والضمير راجع الى لفظ واحد باعتبار السلسلة قوله تلك السلاسل التي هي عين
ما فوق المعلول الاخير قوله علة تامة فثبت انه علة التامة جزؤه قوله لما
تحققت في التفصيل المذكور في وجه التفصي قوله بهذا المعنى اي بلا حيثية
قوله فلا يدخل فلم يحتج المجموع اليه قوله وفيه النظر السابق وهو ان المعلول
الاخير داخل في العلة التامة وليس ما فوق المعلول فقط اي بدون المعلول علة
للمجموع قوله وقرر بعضهم اي الطريق الاول الذي بصدد البحث عنه والمراد
من البعض المحقق الطوسي قوله بوجه آخر اي غير ما قرره الشيخ قدس سره
قوله وهو ان المؤثر هذا تمهيد للتقرير قبل الشروع فيه قوله التام القريب
اي الفاعل المستقل على احد الاحتمالين والمتوقف عليه التام على ما حققه
المحشي وينبغي ان يقيد المؤثر التام بالقريب بقرينة تفريع قوله فيكون علة
تامة قريبة عليه قوله هو ما يتقدم على المعلول بالذات يخرج بهذا بعض الاجزاء
وكذا الفاعل والغاية وان قوله بالذات على معنى عدم الواسطة فقد خرجا به
على ما توقف من تحقيق المحشي قوله فيكون علة تامة قريبة له اي كما كان مؤثرا
تاما قريبا باحد المعنيين قوله فنقول هذا من تتمة كلام المحقق الطوسي الى قوله
اول قوله السلسلة الموجودة اي التي سبق كيفية تسلسلها وهي

وهي المتناهية من الممكنات قوله ومن حيث الاجزاء لا فائدة في ذكره مع كمالية
بقوله وهي ايضا ممكنة قوله هي اجزاؤها بالاسر اي والاجزاء بالاسر بلا
نحو الارتباط غير المجموع الذي على نحو الارتباط بالاعتبار وعينيه
بالذات فلذا لم يورد ههنا ونقل الى العلة فافهم قوله الى علة تامة كذلك اي
ممكنة مفتقرة الى علة تامة كما ان علة السلسلة اعني الاجزاء بالاسر كانت
كذلك ولا حاجة الى لفظ كذلك الا ان اردد في علة علة العلة ولعل اعلام بان الحال
فيه ايضا كذلك وبيان للواقع قوله وكذا الثالث لان كل واحد بل بعين ما عرفت
في الثاني ايضا الا انه تفنن فزاد دليلا آخر في بطلان هذا الشق قوله في
مرتبة واحدة لان العلة التامة القريبة للمجموع لا اقل من عليتها لبعض السلسلة
ولهذا البعض علة تامة قريبة داخل السلسلة فيلزم التوارد ولو في واحد من
احاد السلسلة وان كان سيصرح بلزومه في الكل في قوله وملخص الخ قوله امتناع
وجود السلسلة المفروضة الى غير النهاية واذا كانت متناهية ثبت الواجب الذي
به الانتهاء اذ الانتهاء بالممكن قوله لاستلزامها الخلف اي البطلان قوله استنادها
الى علة مقتضى الكلمة قوله ولما اورد عليه النقض المورد الكاتبي على تقرير المحقق الطوسي
افيد انه نقض على ما فهم من تعريف المؤثر التام بقوله هو ما تقدم على المعلول الخ
اي التعريف ليس بمانع لصدقه على ما ليس بمؤثر وهو الجزء الاخير ويمكن ان
يحمل على نقض الدليل فان قوله لان المؤثر التام الخ دليل على ما قبله فيكون الحاصل
ان ذلك الدليل جار في الجزء الاخير مع تخلف المدعى عنه ثم ان قوله مع انه ليس
مؤثرا تاما دون ان يقول مع انه ليس بجميع الاجزاء ظاهر في الاول فتامل قوله
وان الآحاد بالاسر اي وايضا اورد عليه ان الآحاد الخ وهذا من الكاتبي ايضا
منع على قول المحقق وجميع الاجزاء بالنسبة مع السند قوله ثم انه جاز اي بعد

اي على تقدير عينية الاجزاء بالاسر
منه

فسليم كونه مؤثرا او انه كان عينا فنقول ان جاز له فهذا اعتراض
ثالث متفرع على الثاني ومآله الى انه لا وجه لما خيل الترديد الى علة العلة
دون علة السلسلة غافلا عن النحو الارتباطي في السلسلة دون عللها
فافهم قوله فالجواب عن الاول حاصله توجيه الكلام وبتبيان المرام بحيث
يندفع النقض باتي معنى عرفته قوله من حيث انه اخيرها حتى لو لم يكن اخيرها
لم يكن كذلك واعلم ان اندفاع الثالث لازم لاندفاع الثاني كما ان وروده
كذلك فلذا لم يدفعه على حدة قوله وعن الثاني بان كل جزء حاصله ابطال
لسند المنع اعني قوله وان كان الاحاد بالاسر بها له بثلث وجوه قوله والمتقدمات
بالاسر اي والمتقدمات بالاسر متفرقة فلا يكون نفس المتاخر قوله لا يكون
نفس المتاخر كما ادعاه الناقض قوله والمركب من الواجبات وجه ثان للجواب
عن الثاني قوله بالاسر واجب فكيف يكون الاحاد بالاسر عين المجموع
قوله ثم لو كان جميع له هذا وجه ثالث للجواب عن الثاني قوله في اقسام
العلل فان المادة والصورة معا عين المعلول فعدهما معا من اقسام العلل
عين عد المعلول من اقسامها قوله وملخص هذا الوجه الذي ذكره المحقق الطوسي
لاثبات الواجب عوضا عن هذا التلخيص لا يورد عليه بقوله اقول قوله وهي
مغايرة للمجموع فلذا اصلحت للعلية عند المحقق قوله وهو صحيح لما تقرر من ان
العلة التامة القريبة له قوله لان الخارج اعادة كما سبق وتوضيح له قوله
وانت خبير منع على وجوه ابطال السند وقوله اذ لا يشتبه اشارة الى منع قوله
والمتقدمات بالاسر لا يكون عين المتاخر اذ معناه والمتقدمات بالاسر متقدم
فلا يكون عين المتاخر قوله كما ذكره في سياق قوله يتوجه عليه ايراد حيث قال وايضا
العلة التامة مجموع امور كل واحد منها متقدم له واشار اليه ثانيا في سياق قوله

وانت خبير ايراد على جواب المحقق بما يبين اعتراض الكاتبي الا انه لم يقصد للايراد على الكلام الاول لما عرفته

في سياق قوله فاقول لا يذهب النظر فيما اعتمدوا عليه له حيث قال وانت خبير بانه يرد
عليه جماعة اذ لا يلزم له قوله المادية والصورية اي معا على تقدير التسليم قوله
من الكل منهما كما مر والظاهر انه اشارة الى ما ذكره فيما سبق بقوله والحق في الجواب
ان جميع الاجزاء المادية والصورية الى آخر بيان حديث الارتباط في قوله
كما قيد لقوله وهو تقسيم العلل له لا القول على ان التقسيم او قيد للمجموع باعتبار
الاول والاولى تاخير الجواب الاول عن الثاني لكونه تسليميا وليظهر تعلق قوله كما مر
على ما لا يخفى قوله فان قلت المجموع الذي حاصله ان ما ذكره مخصوص بالمجموع الذي
اعتبر فيه الهيئة الاجتماعية واما في المجموع الذي لم يعتبر فيه لم يتمش ذلك ولم يتم
النقض به قوله لم يعتبر فيه الهيئة كما فيما نحن فيه قوله يكون مركبا لا محالة لعدم حصول
التركيب الا بالهيئة قوله وكل واحد من الاحاد علة مادية ومغايرة للمعلول
قوله فكيف يكون جميع العلل اي بدون اعتبار الصورة والهيئة بل الواجب
في كون العلل المادية عين المعلول من اعتبار صورة فيبطل قول الكاتبي
والاحاد بالاسر له الواقع سند المنع قوله قلت كون كل واحد اي كل الافرادي
قوله لا ينافي كون الكل المجموعي عينا لعدم قيد المنفي يعني لا ينافي منافاة
كائنة لعدم اعتبار الصورة كما ادعاه السائل يعني لا مدخل لاعتبار
الصورة في جواز عينية الكل المجموعي للمعلول لينتفي بانتفائها قوله ونقول
بقول فصل اي في توضيح الجواب المذكور بقوله قلت له قوله من غير ملاحظة
الهيئة معها كما فيما نحن فيه من الاحاد بالاسر قوله فكيف يتوهم كون الواحدين
اللذين هما عين الاثنين علة له على ما زعمه بقوله فان قلت بل الواحدين
اللذين هما مجموع العلل المادية انما هو عين المعلول لا علة له ايضا ليلزم
التغاير قوله من غير فصل اي معتد به ليصح الحصر اذ قد عرفت النقض بالجزء

اي جميع العلل

الطريق الثاني لو كانت الموجودات بأسرها ممكنة لاحتاج اه

ايضه لكنه مجاب وقوله اذ دون اثباتها علة لثبوت الخلل المعتد به في
هذه المقدمة قوله اذ دون اثباتها اي ادنى من اثباتها يعني انه خرط
القتاد اصعف من اثباتها اي اثبات كونه علة للمجموع قوله الطريق
الثاني لو كانت الموجودات اي الواجب موجود ثابت اذ لو كانت الموجودات باسرها
ممكنة ه ولاحتاجت الى اخره ماذكر عنوانا في الطريق الاول ههنا ولا ضرر فيه
ايضه قوله الى موجد مستقل اي موجود لان الكلام في وجود الواجب من حيث المجموع
لكونه ايضا من الممكنات كان كل منها لامكانه محتاج الى الموجد قوله في الايجاد
اي يجمع جميع ما يتوقف عليه المعلول والعلة عنى بهذا العلة التامة ولم يبال الخطاء
العبارة بقرينة قوله اذ العلة ما لم يجب وجود المعلول ه فان المتعارف من
العلة الموجبة هو العلة التامة وبقرينة ما ذكره بعيد هذا بقوله ثم العجب ممن
ياخذ ههنا قوله وجود شيء من اجزائها الا اليه هذا صريح في انه عنى بالموجود
المستقل المؤثر المصدر لا العلة التامة وقد عرفت الحال قوله ارتفاع
الكل بالكلية اي بالمرة قوله اصلا بوجه من الوجوه اي بالكلية او باعتبار
بعض الاجزاء وفيه ان هذا غير لازم من ظاهر ما قبله وقد عرفت الاولى في العبارة
هناك٧ قوله ويلزم منه امتناع عدمه اي عدم المعلول بالكلية وهو المدعى قوله
فيكون جميع الاجزاء اي واذا لزم منه كون عدم الكل ممتنعا فيكون جميع الاجزاء
اي كل من الاجزاء ممتنع العدم به ايضا قوله بالنظر اليه اي الى الموجد المستقل
قوله لان عدم كل جزء اي جوازه دون امتناعه قوله مستلزم لعدم المجموع وقد
فرضنا امتناع عدمه يعني لو لم يلزم امتناع عدم كل من الاجزاء لم يثبت
امتناع عدم الكل لان جواز عدم كل جزء مستلزم لجواز عدم المجموع والفرض
امتناعه هف قوله لان عدم شيء منها ليس ممتنعا اي لان عدم نفس الكل او عدم

٧ قوله ولا شيء من اجزائه اصلا ممتنعا لا فائدة فيه بعد قوله بان لا يوجد الكل الا انه يقال اشارة الى ان عدم كل من الاجزاء مغاير لعدم الكل مستلزم له لا عينه على ما حقق المحشي المدقق وقد اشار المص الى التغاير بقوله لان عدم كل جزء مستلزم له ولكن الاولى ان يقال ولا لبعض من اجزائه ليندرج فيه ارتفاع بعض الاجزاء فقط ليترتب عليه ما يليه كما بينه المحشي

او عدم الداخل الذي هو عين عدم الكل ومن الخارج ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته
والا لكان واجبا اما على الاول فظ واما على الثاني فلا يكون عدم الجزء الذي
هو عين عدم الكل ومن الخارج ممتنعا بالنظر الى ذات الجزء فيكون الكل
والجزء ممتنع العدم بالنظر الى ذات الجزء فيكون واجبا لذاته فمدار هاهنا
الكلام على عينية عدم الجزء لعدم الكل على ما حققه المحشي المحقق قوله كان الواجب
موجودا هف اي خلف من الدليل اي خلاف ما فرض في صدره مع انه مطلوبنا
في الواقع على ذلك الفرض واذا لزم الخلف بطلت تلك المقدمة المفروضة وثبت
وجود الواجب فافهم قوله بالمعنى المذكور بانه لا يستند وجود شيء من اجزائها الا اليه او الى ما
صدر عنه قوله بهذا المعنى الا اليه او الى ما هو له وايضا النقض المذكور في الطريق الاول
بقوله واعترض على هذا الجواب بكلا وجهيه وارد ههنا واندفاع الثاني لا يمكن الا
بهذا الاسم المذكور هناك بالعلاوة قوله وجود شيء منها اي من احاد هذا الداخل
قوله ولو تم ذلك لكفى اذ الموجد بالمعنى المذكور منحصر في الواجب اذ ليس فوقه علة والا
لم يصح الحصر في قوله لا يستند الا اليه او الى ما هو صادر عنه كما لا يخفى قوله
والنحو باقي المقدمات من اثبات امتناع عدم المعلول بالعلة والترديد المذكور وغير
ذلك قوله فيقال بيانه للكفاية بان يقال قوله لانه اي لو كانت الموجودات
باسرها ممكنة فلا بد ه قوله لكن هذا تتمة القول الكافي اي بثبوت العلة بهذا
المعنى قوله بها يجب وجود المعلول اي لا يستند الا اليه او الى ما صدر عنه وليس
الا الواجب قوله لكن هذا في الفرض المذكور محال اي فرض امكان جميع الموجودات
واذا كان هذا محالا لكونه خلفا فمستلزم المحال ايضا محال فبطل الفرض المذكور
لكن لا فائدة في بطلان هذا الفرض لاثبات المدعى لثبوته قبل البطلان
بل البطلان انما يتم بثبوت المدعى اذ العلة التي تكون كذا هي الواجب قوله

[illegible]

الطريق الثالث

ممن ياخذ جهتها اي في الطريق الثاني على ما صرح بقوله لان عدم شيء منها
ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته والا لكان الخ قوله مع تجويز كون العلة التامة
فيلزم عليه كون المعلول ممتنع العدم بالنظر الى ذاته فيكون الممكن واجبا في .
الحقيقة وورود هذا البحث هنا بل في مقام التجويز نعم المنشاء هو ههنا قوله
والملخص لما كان العمدة في ايراد المص هو ما صدره بقوله ورح نقول وكان
المنع الاول توطئة له كما يشعر به سوق العبارة وبقرينة ان الايراد الباقي
في الطريق الاول الغير المدفوع هو ذاك كما عرفت وكان الايراد المذكور
بقوله ولو تم ذلك من مقويات المنع كالسند له فيكون نافعا في قوة وورود قوله
ورح نقول الخ وكان قوله ثم الجواب عن الايرادات المشتركة الغير المختصة بهذا الطريق
فلم يكن المقصد في هذا المقام الا الايراد المذكور بقوله ورح نقول الخ لا شك
في كون هذا الملخص جليا له فلا يرد ما ذكره الفاضل الحنفي ولا يحتاج الى ما تكلف
له الفاضل الميرزاجان الباغنوي في التزام كون سند المنع ملخصا له اي للاول
قوله كما في الطريق الاول في بيانه قوله فاقول يمكن اختيار الشق بان يكون الخ
قوله لم يوجد واجب بالغير فاذا لم يوجد واجب بالغير فلا يوجد الخ قوله ولا بالغير كما سبق
حيث قال في الطريق الثاني فالشيء الذي هو يكون جميع الخ قوله موجودا
خارجا عنه اذ لو كان ذلك الغير نفس الجميع او داخلا فيه يلزم ان يكون واجبا
لذاته فالمفروض هو الامكان كما سبق قوله والمفروض اي في اول البرهان
حيث قيل لو لم يوجد قوله عدمه فثبت واجب لذاته وهو المط قوله اذا لم يوجد
هذا انطفل لكونه مقدم الملازمة الاولى والكلام في الثانية الا انه مبنا ما
فلذا اعاد ذكرها قوله فلان الممكن ما لم يجب اي كل معلول لم يجب وجوده من علة
لو يوجد قوله الى كما سبق حيث قال ولا بالغير كما سبق من الخ قوله فانهما متعاربان

والملخص اي الملخص الايراد الاول فقط م

قوله وتحقيقه اي تحقيق البيان المذكور لا التحقيق المقام مع قطع
النظر عما سبق كما توهم قوله ان استحالة عدم المعلول اي
المذكورة بقوله اذ لو امتنع اي لو امتنع الارتفاع
اي لو امتنع الارتفاع المعني بناء على استحالة عدم
المعلول المفروض انه واجب بالغير فافهم قوله بان يمتنع
عدمه لذاتها فيهما اذ امكان وجود العلة على
ذاتها كالواجب صح

قوله والسر في ذلك اي في وجه البيان
المذكور او تحقيقه اي السر في جواز انتفاء
المعلول الواجب بالغير مع انتفاء علته في سلسلة
الممكنات صح

ارتفاعهما معا

قوله اذ لو امتنع اي الارتفاع المعني بناء على فرض
ان احدهما واجب بالغير كما لا يخفى صح

متعاربان تعليل للاحالة اي الطريقان متعاربان محصلا كل يصرح بانه لا اتفاق
بينهما الا بتغيير امتناع العدم الى وجوب الوجود وستعرف ما عليه ايضا قوله
ولم يرد هناك تمهيد لقوله ولا يخفى اي لم يرد بان قال اي في ابطال الوجوب
بالغير الذي هو الداخل وان كان قد ابطل الوجوب بالنفس ايضا الا ان الكلام ليس فيه
هناك فلا لم ينقل بنفس ما ذكره هناك بقوله لان عدم شيء منها الخ كان شاملا على البطالين
والكلام في واحد قوله غير مبينة هناك اي هنا على ما لم يبين قوله لم يمتنع حتى لفرض
عدمهما معا والواجب يمتنع ارتفاعه فما دام المعلول واجبا لا يرتفع فكذا علته
فيكون العلة واجبا فثبت ان ما يجب وجود الغير به يجب ان يكون واجبا قوله اذ لو امتنع
وهو خلف اذ الفرض امكانهما مع وجوب احدهما بالغير قوله وقد فرضت معدوما
اي وتفرض انها معدومة لا انه قد فرض عدمها فيما سبق اي في الفعل يجوز
كونها معدومة ولم يلزم قوله ولم يلزم منه محال كانه قيل كيف يفرض عدمها حتى
يلزم عدم المعلول مع فرضنا كون المعلول واجبا بالغير فيستحيل عدمه
قوله كل معلول فرض الظاهر ان الاصفة للمعلول والخبر هو الظرف كما جعل
والقرينة قوله وقد فرضت معدومة والمعنى لان انتفاء كل معلول ههنا
قد فرض مع انتفاء علته اي قد فرض عدم علته فافهم قوله مع انتفاء
علته ومن البين لزوم انتفاء المعلول لانتفاء العلة وقوله لان انتفاء
كل معلول اسوار الكل اشارة الى ما ذكره في الشرح من ترتب الغير المنتهية
الى وضع المقدم قوله والاول معقود اذ الواجب بالغير مستحيل العدم قوله
لامكان العلة فثبت تلك المقدمة قوله فوجوب ذلك الغير الاخر اي المعلول
قوله بمنزلة وضع المقدم اذ يصح ان يستثنى بلكن ويقال لكنه موجود

مع انتفاء علته
فثبت تلك المقدمة اي ما يجب به وجود
الغير يجب ان يكون واجبا لذاته
م

اي فوجود ذلك الغير الاول الذي له الوجوب
بالقياس الى علته ايضا فلذا اعبر عنه بالوجوب
على ما اورده بقوله فاذا كان وجود الخ
صح

قوله فهذا ان شرطيات غير متناهية اي هكذا لو كان زيد واجب الوجود بالغير
لكان عمرو موجودا ولو وجب وجود عمرو لكان بكر موجودا ولو وجب
وجود بكر لكان خالد موجودا وهكذا الى غير النهاية او يقال لو وجد
عمرو لوجب زيد لكن عمرو موجود واجب بالغير بمعنى لو وجد بكر لوجب
وجود عمرو ولكن بكر موجود واجب بمعنى لو وجد خالد لوجب وجود بكر
لكنه موجود واجب هكذا قوله وتقويم البرهان اي تقويم البرهان المصدر بالطريق
الثالث اي حين بيان تلك المقدمة فتامل قوله ممتنع العدم لذاته لما عرفت
من ان الفرض عدم العلة والمعلول قطعا قوله ولا بالنظر الى علة اي ما فوق
كل واحد قوله اذ هي ايضا ممكنة معدومة لان علة ليست خارجة عنه اذ لا موجود
غير سلسلة الممكنات على الفرض الاول فيكون جزئه كما فوق المعلول الاخير
وقد فرض عدمه في هذا اي في ضمن فرض عدم السلسلة فتامل قوله والحاصل انه
اي حاصل هذا البرهان على هذا التقرير انه لو لم يوجد واجب لغيره انه لا انحصر
الموجود في الممكنات ولو انحصر قوله والشيء ما لم يمتنع هذا الكبرى لصغرى
اصل الدليل المذكور بقوله لو انحصر الموجودات في الممكنات الخ ومراده انه
اذا لم يوجد واجب لغيره لم يوجد موجود قوله واذا تحقق ذلك اي اثبات
تلك المقدمة ووجه بيانها قوله اقوى الطرق اذ لم يمنع منه الا مقدمة فقط
وقد اثبت ايضا قوله ولا خفاء في انه وفيه انه ان اريد انه لا تفاوت بينهما في
المحصل مع قطع النظر عن العبارة فلا نم قوله الا بتغيير اذ بهذا التغيير لا يحصل
التفاوت في المفهوم وان اريد انه لا تفاوت بينهما في العبارة ايضا الا بتغيير فلا نم
الحصر وايضا فنقول انه لو قرر الطريق الثاني هكذا لو لم يوجد واجب لغيره انه لم يمتنع
عدم شيء من الاشياء فلا يوجد موجود الى اخر الطريق الثالث وليس كذلك مع انه علم

الطلوع الرابع

قوله بعلم انه التخلف اللازم ههنا غير التخلف هناك قوله الا بتغيير امتناع العدم اي المذكور
بقوله وذلك الموجب يلزم ان يكون ارتفاع الكل بالكلية ممتنعا بالنظر الى وجوده
الى وجوب الوجود حيث قال في اول الدليل لو لم يوجد واجب لغيره قوله
بعد العلم بالاول وهو الطريق الثاني قوله مفهوم الممكن وهو المتساوي الطرفين
اعني الوجود والعدم قوله ولا يستلزم المطلوب غاية الامر ان كلا من افراد سلسلة
الممكنات الغير المتناهية محتاج الى غيره ولا يلزم الدور ثم يلزم التسلسل اذا لم يتنوع
ذلك لم يلزم خلف ولم يثبت المطلوب قوله ضرورة ان ذلك الغير اعم من الواجب[7] قوله
بمعنى انه محتاج اي محتاج في نوع الممكن في ضمن اي فرد الى ما لا يكون
من نوع الممكن اصلا ويكون موجودا اذ علة الموجود موجود ضرورة ان
الشيء ما لم يجب لم يوجد قوله فهو اول المسئلة اذ الموجود الذي لا يكون
ممكنا هو الواجب ونحن بصدد اثباته فيكون هذا البرهان مصادرة على
المطلوب قوله ولو اخذت هذه المقدمة حاصل هذا الاخذ اختيار الشق الاول
ومنع عدم استلزام المطلوب وحاصله انه كما تم احتياج كل ممكن الى الغير الخارج
عنه يلزم ان يتم[8] نوع احاد عن امر خارج وهو المراد بالجميع دون المجموع
فيكون اختيار الشق الاول مستلزما للشق الثاني وما ذكر من الفساد فيه
من انه اول المسئلة مدفوع بقوله بديهية حدسية اذ ما هو اول المسئلة يكون
نظريا قوله بديهية حدسية قيل اما متعلق باخذت اي اخذت بالبديهة الخ او
متعلق بقوله لا يستغني والظاهر ان بديهة معمول اخذت وحدسية صفة له
قوله تذييل اي هذا تذييل اي كما سيذكر امر واقع في الذيل وهو المشار
اليه في اول الرسالة بقوله ثم ينتقل منه الى بطلان الدور والتسلسل ولم يجعل
خاتمة اذ الخاتمة انما تنسب الى الكتاب كله قوله ثم انهم بعد اثبات احتياج السلسلة

[7] قوله ممكنا ايضا فلم يتنوع المعلولية الثانية عن قوله فلو
اذ لا وجود الخ ولم يثبت المطلوب اعني قوله
انحصر الموجود في الممكن لزم انه لا يوجد

[8] احتياج جميع الاحاد اليه ايضا بديهة والغير
الخارج عن الجميع هو الواجب قوله لا يستغني
جميع احاده اخيرا الى لا يستغني

المفروضة فرض السلسلة في الطريق الرابع والثالث خلاف الظ مع انه
صرح في اول الكتاب بان المسلك الاول يدل على اثبات الواجب لا انه يتنقل منه
الى ابطال الدور والتسلسل فيشعر بان كلا من الطرق كذلك فالاولى ان يقال ثم انهم
بعد اثبات الواجب قالوا في ابطال التسلسل الواقع في الممكنات لو لم يكن الواجب
ان الواجب يكون الخ وقوله لانه مرتبط بها بناء على انها ممكن في الممكنات
فيندرج في الطريق الرابع والثاني فتامل قوله فالوافي ابطال التس اي صريحة
وفي ابطال الدور ضمنا اذ الواجب اذا صار مقطعا للسلسلة يبطل الدور
ايضا فح يلتئم هذا الكلام مع كلامه في اول الرسالة حيث صرح بالدور
هناك وان اورد عليه الش هناك والتعويل على ما حققه المحشي المحقق فافهم
قوله لانه مرتبط بها اي خارج مرتبط بها فالارتباط بالعلية لا الجزئية
قوله وليس في وسطها ولا في اولها والا الخ قوله فينتهي اليه التفريع ليس
بظاهر لجواز ان يكون طرفا اولا فالظاهر ان يزاد على قوله وليس في وسطها
ولا في اولها والا لكان الا ان يقول فيكون طرفا اخر فينتهي قوله غير واقع
ونظمها اعني سلكها حتى يقال ليس في الوسط ولا في الاول بل في الاخر فينتهي السلسلة
قوله واجب عنه اثبات الكبرى الخ قوله بدون ذلك الخارج اي
الخارج الذي فرض انه علة تامة او فاعل مستقل فتفريع قوله
فلا اقل ح ظ ولا يرد ما اورده الش قوله فتامل فيه وجهه ان علة
المجموع لا يلزم ان يكون علة لبعض الاحاد فانا لو فرضنا اشياء
كل واحد معلول لعلة مستقلة فمجموع العلل الثلثة علة مستقلة لمجموع
المعلولات مع انه ليس علة لكل واحد من تلك المعلولات على ما عرفت في
اول الكتاب الى غير ذلك مما يرد على ما سبق قوله وفيه انه اي وتامل في ورود هذا

هذا او هو على ما اشار اليه الش بقوله والا فلا فالجواب عنه المحشي هو الجواب
هذا قوله والا فيخص اي ولو لم يكن الخارج المفروض علة لشيء اصلا قوله
فيحصل المجموع بدونه اي بدون ذلك الخارج المفروض انه علة للسلسلة
وهف قوله على معلول واحد بناء على كون احاد السلسلة عللا تامة وكون
الخارج ايضا علة تامة ولو كان احدهما علة ناقصة فهو في حكم التوارد على ما
حققه المحشي مرزاجان قوله او جزئها مح كما عرفت قوله اقول وهذا اي الجواب
الثاني يفيد ان الكلام انما هو في ان الجواب اذا كان الواجب علة للسلسلة يكون
مقطعا لها ويبطل التس بثبوت الواجب وانما يدل على بطلان التس في الممكنات
كالتزامه الخ فليس محل الحسن فيه لجريانه فيما اذا لم يكن العلة الواجب ايضا قوله
وفيه النظر السابق اي في الجواب الثاني سواء لوحظ بعد انضمام تلك المقدمات
او قبلها اما على الاول فوجه النظر ان الواجب علة ناقصة فلا ينقطع به السلسلة
واما على الثاني فلانه لزوم التوارد بناء على ان الخارج علة ناقصة لا تامة
وقوله لا يقال ناظر الى ان ورود النظر السابق هو بملاحظة تلك المقدمات
كما لا يخفى قوله لا يقال السند المنع المذكور المعبر عنه بالنظر ولا يخفى ان ورود
لا يقال غير مخصوص بالنظر ههنا بل على النظر حيثما كان فلا تغفل قوله قد فرض
اي انا نفرض حتى لا يتجه المنع قوله لانه خلاف المفروض فلا يرد النظر
السابق قوله لانا نقول اي ابطال هذا السند غير نافع في اثبات المقصد
اذ المقصد انه من اثبات الواجب يلزم بطلان مطلق التس وعلى ما قلت انما
يبطل التس في العلل المستقلة فقط قوله كما في الصورة المفروضة اي فيما
اذا كان علة كل منها الواجب مع ما فوقه فان احاد السلسلة ح علل ناقصة
فتامل قوله فتفكر لعل وجهه هو ممكن ان يخص بطلان التس اللازم من اثبات
الواجب فيما اذا كان احاد السلسلة عللا مستقلة كما في احاد سلسلة الممكنات

التي كان الكلام فيها فلا يرد ح قول لانا نقول الخ قوله ويمكن ان يقال
تقرير آخر للزوم بطلان التسلسل من اثبات الواجب غير التقرير السابق
قوله يرد على هذا التقرير المنع بل الاولى ان يقال للاعتراض السابق لكن
مندفعا بالجواب السابق والغير المندفع هو ذلك المنع المتقدم اقتصر عليه والا
فالبحث السابق بحذافيره جار بها من غير فرق على ما لا يخفى قوله فلاستلزامه
تقدم الشيء وهو كل من آحاد السلسلة اذ يلزم ان يكون كل منها موقوفا وموقوفا
عليه قوله على نفسه بمرتبتين فصاعدا على ما هو مفهوم الدور قوله وهو انه لو
تسلسلت العلل اي الموجودة والتخصيص بالعلل الموجودة لخصوص البحث
لا لان التطبيق لا يجري في غيرها كالمعلولات وغيرها واما الحكماء فيشترطون
جريانه في الامور المترتبة الموجودة كالمتوفى والتسلسل في غيرها ليس بمستحيل
عندهم قوله فنفرض من معلول معين وفيه اشارة الى ان التسلسل في العلل يكون
من مبدئه من المعلول المعين وفي المعلولات من العلة المعينة وعند الحكماء
لا يتعين العلل اذ اي ما يفرض ففوقها اخرى بخلاف المعلول اذ لا يلزم ان يكون
تحت كل معلول آخر فلذا لم يجروا التطبيق في سلسلة المعلولات لعدم تناهيها
تأمل قوله يلزم تساوي الكل وبعبارة اخرى يلزم كون الزائد كالناقص
قوله وهو قدر ما بين المبدئين من انتفاء سواء كان لواحد وهو مبدأ
الاولى او اكثر قوله هف وهو لازم من عدم انتهاء السلسلة الى واجب
فهو ايضا بط فثبت المط قوله واعترض عليه اي على برهان التطبيق
قوله الاول اي الوجه الاول نقض اجمالي لجريان الدليل وتخلف المدعى
وهو التناهي قوله والنفوس الناطقة المجردة قبل البدن وبعد عند افلاطون
لقوله بسرمديتها وبعد البدن فقط عند ارسطو لقوله بابديتها دون
ازليتها والنقض بها على مذهب الحكماء دون المتكلمين على ما يصرح به

به قوله اما الاولان فعندهم اي بطلانه ثابت عند الحكماء لقولهم بعدم تناهيهما قوله
واما الثالث فبديهي عند الحكماء والمتكلمين قوله وجود اصلا لا في الخارج ولا في
الذهن لعدم تناهي الذهن ومن هذا عرفت ان الوجود في الجملة شرط
لجريان التطبيق عند المتكلمين ايضا قوله فانهم يقولون بتناهي الحوادث اي اما
في النقض بالحوادث اليومية والنفوس المجردة فلانهم يقولون اي المتكلمين
والظاهر ان الاعتذار يتمشى من الحكماء ايضا ولذا لم يتعرض لجوابه من طرف
الحكماء اكتفاء بهذا وكلام الشارح في الجواب عن الاعتذار بالنظر الى مذهب الحكماء
وكون هذا الاعتذار منهم ايضا والا فالمتكلمون غير قائلين بالقول فافهم قوله
فقد ضبطها الوجود الخارجي في الازمنة المتفرقة قوله فليس هو وهما محضا فلذا
حكم المتكلمون في عدم الجريان بتناهيها لا بكونها موهومة وستعرف ان السلسلة
المتعاقبة لا وجود لها في الخارج ولا في الذهن بوجود منفصل لما كانت
موهومة ايضا ولذا اعرض الشارح قوله انما يجري في الامور الموجودة لهذا يندفع
النقض بالاعداد ولكن قد عرفت ان الاعتذار السابق من الفريقين فلذا لم يحتج
الى ان يترتب عليه اندفاع النقض بالاعداد بخلاف الباقيين اعتمادا على ما سبق
قوله ترتيبا طبيعيا بهذا يندفع النقض بالنفوس قوله مطلقا اي بالجملة
كالاعداد قوله والامور المتعاقبة كالحوادث اليومية ومثل الحركات الفلكية قوله
ايضا كذلك اي لا يجري فيه برهان التطبيق فلا ينتقض بمراتب الاعداد قوله
اذ لا وجود للسلسلة وان كان للآحاد وجود خارجي في الازمنة المتعاقبة
قوله لا يجري فيه التطبيق فلا ينتقض بالنفوس الناطقة لانها غير مترتبة
وان كانت مجتمعة في الوجود قوله ولا في الذهن مفصلا يجري فيه التطبيق
اذ المجموع لم يقبل الجريان التطبيق بصورة واحدة لا بصور متعددة
قوله والمجتمعة كالنفوس المجردة قوله لا يجري فيه التطبيق فلا ينتقض بالنفوس

الناطقة لانها غير مترتبة وان كانت مجتمعة في الوجود قوله ولا في زمان
متناه اي وليس لها زمان غير متناه للاستحضار اذ بعد التجرد لا تقدر
على الاستحضار والكلب لاشتراطها بتعلقها بالبدن قوله بين الجملتين مترتبتين
وضعا مثلا قوله وبين اعداد الحصى اي غير المترتبة في الجملتين او احدهما
كالحصى قوله واقول القايل اثبات للمقدمة الممنوعة انه قال لا نقض بالمجتمعة
الغير المترتبة ولا يجري فيها البرهان للفرق بينها وبين المترتبة فاراد ان يثبت
الجريان بناء على انه لا فرق بينهما قوله لا يمكن التطبيق لعدم الفرق بين المترتبة
وغير المترتبة قوله في المترتبة ايضا اي كالغير المترتبة قوله في الجملة الزائدة
اي يكون عددها ازيد مع قطع النظر عن كون الزيادة في اي مرتبة لعدم
الترتيب على ما هو المفروض قوله على ما يخطر بالخاطر مع انه قد سبق الاشارة اليه
من قوله لجواز ان يقع احاد كثيرة من احديهما الخ وحاصله انا نختار ان يكون
في الجملة الزائدة ما لا يكون بازائه شيء من الناقصة ولا يلزم الانقطاع
بناء على عدم الترتيب فانها لو كانت مترتبة ينقل التفاوت الذي بين
المبدئين الى الاخر فيلزم التناهي بخلاف الغير المترتبة فانه يجوز ان يكون
في الاوساط لعدم الاتساق ويكونان ذاهبين الى غير النهاية من غير محذور
قوله ان يختار الاول اي يختار انه لا يكون في الجملة الزائدة ما لا يكون شيء
من الناقصة لكن يكون كل واحد من الناقصة في مقابلة اثنين من الزائدة
مثلا فيكون الزيادة في الاوساط ومنع المساواة فعلى هذه النسخة يكون
توجيه الحنفي للنقض بوجه يندفع عنه وجه النقض فيكون مبنيا على هذه
النسخة فتامل قوله ربما يكون في الاوساط لعدم الاتساق بين الاحاد
الموجب لانتقال الزيادة الى الاخر فلا يظهر التناهي قوله لا اتساق الاحاد
اي لا انطباقها فيكون كل مرتبة من مراتب احدى السلسلتين واقعا بازاء

لا اتساق الاحاد
اي لترتبها

بازاء مثلها من الاخرى فلا يمكن التفاوت في الاوساط والا اختل النظام في
التطبيق وهو منوط قوله في غير المترتبة اتساق اي ترتيب قوله الى الجهة الاخرى
لجواز كونها في الاوساط قوله ثم اقول اثبات للنقض بالمجتمعة الغير المترتبة من
وجه اخر قوله الامور الغير المتناهية مطلقا سواء كانت مجتمعة اولا قوله يستلزم
اي لا ينفك عنها فلا يكون التغاير بين طرفي الاستلزام فيصح بيان الامرين قوله
الغير المتناهية فالدليل جار والمدعى متخلف ايضا قوله متوقف على المجموع
اي على نفسه بعد اسقاط قوله اذا سقط عنه واحد فلنا برهان التطبيق يحتاج
في جريانه الى امور متصلة متمايزة وهذا الواحد الذي يسقط في كل مجموع غير
متعين في نفس الامر فكذلك المجموع وبتعيين الذهن لا يحصل مجموعات غير متناهية
فكيف يجري برهان التطبيق ولعله لما ذكرنا اشار بالتامل قوله فانه قلت اللازم
حاصله انه يقال ان الدليل وان كان جاريا الا ان المدعى لم يتخلف لثبوت
تناهي المجموعات وهو لا يستلزم تناهي احاد المجموع الاول وهو غير متناه
عندهم هو الاحاد لا المجموع فلا يتم هذا النقض المنقوض كما لا يخفى قوله تناهي
احاد المجموع حتى ينافي مذهبهم قوله وكل من تلك المجموعات فضلا عن المجموع الاول قوله
قلت بل يلزم حاصله اثبات التخلف بناء على ان تناهي المجموعات يستلزم
تناهي الاحاد مع ان مذهبهم عدم تناهي النفوس فلا يلزم تناهي المجموع ايضا
فثبت النقض قوله تناهي احاد المجموع فضلا عن احادها في المجموعات قوله
تناهي المجموعات يلزم تناهي احاد كل من المجموعات والا لم يلزم تناهي المجموعات
جميعا حتى ينتهي بعد اسقاط الخ قوله بعد اسقاط الاحاد المتناهية من سلسلة
المجموعات قوله وتلخيص الكلام اي تمام صحة البرهان على مذهب الحكماء واشتراطهم
الشروط الثلثة للتطبيق في دفع النقوض المذكورة قوله اصل الوجود تمام
اي هذان الاشتراطان ثابتان بلا نزاع واما الاشتراط الثالث اعني اشتراط

الاجماع فقد يقال فى بيانه السلسلة الغير المتناهية لا وليحل البيان
بتمام لانه قد قيل انها ضبطها قوله والسلسلة المعدومة الافراد نعم
غاية الفرق ان البرهان يدل على التناهى اولا وعلى عدم وجود الغير
المتناهى ثانيا والسلسلة المعدومة تدل على عدم الوجود اولا وعلى عدم
وجود غير المتناهية ثانيا وهذا القدر لا يكفى فى صحة جريان برهان التطبيق
قوله غير موجوده فلا يفيد جريان التطبيق فلا بد من اشتراط الوجود والامكان
جريان التطبيق تحصيلا للحاصل قوله فقد يقال فى بيانه وانباته قوله
غير موجودة اصلا اى لا فى زمان من الازمنة ولا ذهنا ولا خارجا
قوله فيشترط الاجماع فيفيد جريان التطبيق قوله وجود خارجى
كما هو فى اعتذار المتكلمين عن النقض بالاعداد حيث قالوا الحلاف
للحوادث فانها وان لم يجتمع فى الوجود فقد ضبطها قوله ثم قيل توجيه
آخر للنقض بالامور الغير المترتبة وكان موضعه قبل قوله وتحقيق المقام
الان يقال لما كان هذا كلام القيل لم يخلط بين اجزاء كلامه بل جعله
ذيلا قوله فيتم البرهان مع ان المدعى متخلف فانتقاض البرهان ثابت
قوله واجيب عن الاول واقول لا يعجبنى هذا الجواب لان النفوس مجتمعة
ولها ترتب باعتبار ما يجرى فيها التطبيق فان توسيط البدن والحركات
ليظهر الترتب بين النفوس غير قادح فى ترتب الامور الغير المتناهية
المجتمعة اذ حاصل هذا المقال ان نفس كل ابن متوقف على نفس اب
وهكذا فيلزم نفوس غير متناهية مترتبة مجتمعة فى الوجود وهو مستحيل
بالاتفاق والبرهان فاذا ثبت ترتب النفوس بواسطة الابدان فيطرح
الابدان من البين ويتمسك بترتب النفوس المتوالدة الى الغير النهاية فالوجه
فى الجواب عن الثانى عن قبلهم انهم لا يقولون بترتب النفوس المتوالية الى الغير

الى الغير النهاية فالوجه فى الجواب الثانى عن قبلهم انهم لا يقولون بترتب
النفوس المتوالية الى الغير النهاية فان الرئيس فى الشفاء قد صرح بانقراض
الاولاد الانسانية بل الحيوانية المتنفسة فى القرانات العظمى كالطوفانات
العامة ثم بحدوث الانسان بالتوليد ويكون ذلك مؤيدا بالخاصة يقدر
بها على استنباط الصنائع التى يحتاج اليها النوع فيخترعها وذكر شمس
الدين السهروردى فى كتابه المسمى بثمرة الشجرة الالهية كيفية تولد الانسان
مفصلا وذكر ان هذا الادم الذى ينسب اليه كيس حدوثه بالتوليد
بل بالتولد وان التوليد سابق عليه بادوار اقول فعلى هذا لا يتاتى
هذا الايراد على الفلاسفة اصلا فان سلسلة التوالد عندهم غاية الامر
انهم يثبتون سلاسل غير متناهية كل واحد منها سلسلة متناهية فيكون
النوع قديما مع انتهاء سلسلة التولد قوله واقول فيه نظر هذا كلامه وقد سبق
فى حواشى التجريد فراجعه الى آخر البحث قوله ولا يضر معارضته بجمل اخرى فلا يضر
فى جريان التطبيق حدوث جملة جملة من النفوس اذا ناخذ من كل جملة واحدا
فيحصل التطبيق بين الاحاد المترتبة قوله لم تكن مجتمعة بهذا الاعتبار بل بعد
خراب البدن فالاجماع لا يجامع مع حيثية الترتيب وهى لا تجامع حيثية
الاجماع قوله احاد السلسلة مجتمعة بعد الحدوث بل بعد خراب البدن قوله ولها
ترتب باعتبار ما يجامع حيثية الاجماع وان كان حدوث هذا الاعتبار
لا يجامعه فالنفوس بعد خراب البدن لا يصدق عليها انها مترتبة فى تفاوت
الحدوث مع انها مجتمعة كما لا يخفى قوله فى سلسلة على نظره بما نقول الوجه
الثانى من الجواب يجرى فى ترتب النفوس بحسب التوالد اذ توقف نفس الابن
على نفس الاب انما كان فى وقت الايلاد لا عند الاجماع بل يجرى فى مطلق سلسلة
العوامل المجتمعة فان توقف كل علة على اخرى انما كان وقت التاثير لا عند
الاجماع ايضا فعلى ان تحقق الترتب لا يلزم ان يجامع الاجماع بل يكفى

فينقطع الترتب بسبب الابدان م
مع لا تناهى النفوس
فحينئذ لا ترتب بين النفوس والابن
السلاسل والقول بان بين السلاسل ترتبا
زمانيا فيجرى التطبيق فهو قول المصنف
ان النفوس الناطقة

المجموع غير متناهية

الوجه الثاني

اعتباره معا قوله وتنسوق البرهان فاما انه يلزم مساواة الكل للجزء او الانقطاع
قوله الوجه الثاني من وجهي الاعتراض المذكور سابقا قوله انا لا نم
اختيار الشق الثاني ومنع الملازمة قوله انه لم ينطبق على تمام الاول
بل وجد فيها امر زايد على الثانية في الذهن قوله في جهة عدم التناهي
وهذا الوجه لا مدفع له ولاجل هذا عقبه بقوله وقد يغير لاجل ذلك الاشارة
الى انه لا مخلص عن ذلك سوى التغيير قوله الا ان تستغرق الاولى فيكون
الناقص كالزايد قوله على تقدير التطبيق فلا يرد الوجه الثاني ههنا بسبب
اعتبار التقدير في تلك العبارة بسبب اعتبار المقابلة قوله او لا تستوعبها
فيلزم الانقطاع ههنا قوله بانها قابلة للتطبيق فيلزم الانقطاع
ان اريد بالقبول معنى الامكان والتقدير فهذه الثالثة راجعة الى
العبارة الثانية والاعتراض على الثانية باختيار كلا الشقين وارد
عليها وان اريد القبول الصحيح المطابق للواقع فهي راجعة الى العبارة
الاولى والاعتراض باختيار الشق الثاني ولعل المصنف رح حمل على المعنى
الثاني على ما تفهم من الاعتراض قوله كون الناقص مثل الزايد فيلزم
المساواة وكان تمنع الملازمة بان الاثم لزوم كون الزايد كالناقص
على تقدير التطبيق والاستواء فان التطبيق مع تجويز ان يستلزم
محالا آخر وهو كون الزايد كالناقص على تقدير الاستواء الكاين على
تقدير التطبيق فتامل قوله فان التطبيق محال لعجز الوهم عن تفصيل
الاحاد وفيه ان التطبيق لا يتوقف على التفصيل بل يكفي الاجمال على ما سبق
وسيشير اليه فلا استحالة قوله يستلزم محالا فحاصل تقديره هذا المحال يجوز
ان يلحق محال آخر قوله انقطاعها في الواقع المنافي لعدم تناهيها في
الواقع فاللازم غير محال والمحال غير لازم قوله وعلى الثانية من العبارتين

بين قوله باختيار الشق الثاني واختيار الشق الاول غير ممكن اذ على تقدير
قبول التطبيق وامكانه في الواقع يلزم امكان المساواة البتة مع
تحقق الاستحالة قوله غير متناهي الاجزاء هذا صريح في ان القبول بمعنى
الامكان الذاتي دون التقدير اذ عدم التناهي لا ينافي تقدير التطبيق
قوله لعجز الوهم علة للعلية قوله من جملة الممنوع الواردة على اصل العبارة
وعلى العبارتين المغير اليهما قوله اذ لا تغني التطبيق كانه قيل عدم توجه
الممنوع الثلثة الواردة على العبارتين المغير اليهما ظ واما عدم توجه
المنع الاول المغير بالوجه الثاني فكيف هو فقال بناء على بيان المراد
اذ لا يخفى لا وجه ان بيان المراد نافع في ما بين العبارتين ايضا
لاخذ التطبيق فيهما ايضا قوله والثاني فيستلزم مع انه خلاف الفرض
لان الفرض عدم تناهي السلسلتين قوله واما انه حمل هذا التطبيق جواب
سوال مقدر تقديره ان العقل ان كان يمكنه ان يلاحظ اجمالا كلا من
احاد احدى السلسلتين لا يجري برهان التطبيق في غير المترتبة ايضا قوله
يجري في غير المترتبة ايضا فينتقض البرهان نقضا اجماليا بعد النقض
التفصيلي قوله فقد مر الكلام عليه في سياق قوله ووجه النقض اذ الاجمال
لا يكفي في المترتبة قوله لكنك الممنوع ان ورد منع آخر غيرها قوله نسبها في الواقع
حتى لا يتاتى لعجز الوهم قوله المتناهية باعتبار اي باعتبار التصاعد في
العلية قوله الغير المتناهية باعتبار اي باعتبار التنازل في المعلولية قوله
لان الفرض فقط بل الواقع فالواقع مقابل للفرض فيكون بمعنى نفس الامر
ولكن بمعونة ملاحظة الذهن كلا الاعتبارين قوله بل انما ينطبق اشارة
الى ان المعلول لا بد ان يضاف الى العلة ومن هذا يظهر تزايد مراتب العلة
على مراتب المعلولات قوله فاذا اجملت تلك المراتب اي احدى السلسلتين

قوله ولو على وجه الاجمال فلا عجز للوهم صح

قوله ولو لوحظ التصاعد من جانب التصاعد قوله تطابق السلسلتين
اقول كيف يكون هذا تقريرا لبرهان التطبيق وقد اشترط فيه تفاوت
المبدئين المنطبقين حتى يظهر الزيادة في الآخر بعد التطبيق وايضا قد
اعتبر فيه لزوم كون الناقص كالزائد وشيء منهما لم يكن في هذا التقرير
بل هو مائل الى التضايف في استدعاء كل معلول علة سابقة فبعد
تكافؤهما فوق المعلول الاخير في العلية والمعلولية تبقى العلة السابقة
بلا مورد النظر ولم يظهر الانقطاع مما هو معتبر في برهان التضايف فكيف
يكون تقريرا كالبرهان وتقريرا آخر بل هو تتميم للبرهان الاول وهو الذي فهم
علم كلامه قوله على مراتب المعلولات بواحدة في كل مرتبة فيجب انتهاء السلسلة
الى علة ليس لها جهة المعلولية وذلك ليس هو الا الواجب تعالى وتقدس وهو المط
قوله والا لبطلت العلية والمعلولية اي وان لم يوجد لكان معلولية الفرد
الاخير اما بالقياس الى ما تحته وليس كذلك لانه معلول له واما بالقياس الى ما فوقه
وقد انتفى فرضا فتعين ان يكون بالقياس الى نفسه فيكون الشيء علة نفسه
فبطلت العلية والمعلولية قوله منطبقا على معلوله الذي هو نفسه بان يكون
معلولا لنفسه لعدم تاتي معلول علة فافهم فيكون علة المعلولين قوله فان البرهان
يجري فيه بان يقال لا شك انه لا ينطبق معلوله تلك المراتب على عللها بل
انما ينطبق على علة معلولها التي هي نفسه فاذا جعلت احدى تلك المراتب
مبدأ او لوحظ التنازل مع اعتبار تطابق السلسلتين وجب ازدياد مراتب
المعلولات على مراتب العلل بواحد والا لبطلت المعلولية والعلية وارتفع
وجوب التاخر والتقدم ضرورة انه لو لم ينتقص المعلول لكان شيء من
المعلول منطبقا على علته فيلزم المحذور المذكور قوله وفيه نظر لانه اللازم
حاصله منع المقدمة المطوية القائلة فيجب انتهاء السلسلة قوله لكل جملة

جملة متناهية على ما يفصح عنه لفظ ابدا قوله ولذلك دعم بالعين المهملة بمعنى اوهم
هذا البرهان واصلحه بعد ما فسد بورود النظر وبالمعجمة بمعنى ادرج وهو ظ قوله
بعض المتاخرين وهو الشيخ قدس سره في حاشية التجريد وعبارته بعد تقرير
البرهان هكذا لا يزيد سلسلة العلل بواحدة من تلك الجهة مع ان سلسلة المعلولات
قد زادت في هذه الجهة بواحدة وهو المعلول الاخير لم ناخذه في السلسلة
لانه لا يجتمع فيه الصفتان معا فاذا لم تزد سلسلة العلل بواحد في ذلك الطرف
لم يكن المتضايفان متساويين في العدد فيكون هناك معلولية بلا علية تقابلها
وهو باطل بالضرورة واذا تاملت ما حققناه لك يتبين عندك ان دفاع ما قيل
من ان الزيادة على جميع المعلولات انما يلزم في قطعة متناهية من السلسلة المذكورة
واما في الجهة التي لا تتناهى فلا نوجبها حكم فلا نسلم لزوم ارتفاع التقدم والتاخر
اللازمين للعلة والمعلول قوله اقول يمكن تحرير البرهان الذي قرره الطوسي
قبيل هذا قوله بعض الشكوك المندفعة عن تقرير العلامة الطوسي مع اندفاع
ذلك النظر المتجه على تقرير الطوسي ايضا كما اشير اليه المص قوله بان يقال بدل قوله
لا شك قوله لا بد لمجموع المعلولات المعتبرة مما فوق المعلول الاخير والمعروض
انطباقها على سلسلة العلل على ما عرفت في تقرير العلامة الطوسي قوله
لكن في هذه الصورة اي الامور الغير المتناهية قوله المعروضة اولا للمحقق
الطوسي وهو ما فوق المعلول الاخير قوله فان مجموع ما عداه هذا صريح
في ان هذا التقرير مبني على التقرير الاول للعلامة الطوسي قوله وجميع العلل
متحدان في المرتبة في ذلك الغرض فلا يكون علة المجموع مجموع علل الآحاد لعدم
سبقه عليه فيجب ان يكون شيء آخر منضما الى الجمع الثاني حتى يكون سابقا
عليه وهو الواجب فانقطع السلسلة عنه وثبت المط قوله للمنع المذكور
بقوله وفيه نظر قوله قوة اذ لا يمكنه ان يقول اللازم سبق مجموع العلل

البرهان التضايف

المتناهية وذلك لعدم الفرق بين المتناهي وغير المتناهي في السبق
قوله فتامل قيل وجهه انه لم يثبت بهذا تناهي الاحاد وفيه ان السبق
لايكون الا بانتهاء سلسلة العلل الى علة لايكون لها جهة المعلولية
ولابد من الانتهاء ح قوله ويمكن بيان المط وهو الانقطاع المستلزم
لاثبات الواجب قوله فاذا فرضنا تطبيقهما اي السلسلتين قوله بحيث
ينطبق كل معلول على علة لزم وفيه انه على تقدير عدم التناهي لايلزم
هذا فالنظر الوارد على تقرير الطوسي بقوله وفيه نظر لان اللازم الخ
بعينه يجري في هذا التقرير والفرق ان ذلك بزيادة العلة وهذا بزيادة
المعلول والجواب انه لو لم تزد سلسلة المعلولية لزم كون الزايد كالناقص
وهو ايضا محال فافهم قوله بواحد من جانب التصاعد لاخفاء في ان هذا
تمسك ببرهان التضايف قوله دون العلية فلا تكافوء قوله من جانب
المبداء لاعتبار تطابق المبدئين قوله فيلزم ان يوجد معلول والالزم كون
الزايد كالناقص على تقدير عدم التناهي فلابد من الانتهاء الى معلول لاعلة
له وهو مع كونه محالا يلزم منه انقطاع السلسلة وهو المطلوب من البرهان قوله بدون
علة وهو خلف باطل ومايستلزم البطلان ايضا باطل فثبت تناهي السلسلة
وتناهيها لايكون الا بالواجب فثبت الواجب ايضا قوله وهو صحيح فتسلسلها
الى غير النهاية ايضا محال فيلزم ان ينتهي الى علة لامعلولية فيها مع انه قوله
وهو انه لو تسلسلت اي بالنظر الى المقام والا فالاولى ان يقال لو تسلسل
الامور المتضايفة قوله والتالي بط واما بيان بطلان التالي فلان المتضايفين
متكافئان في الوجود والعلية والمعلولية متضائفان تضايفا حقيقيا
ويلزمهما التكافوء في الوجود فيستحيل زيادة عدد احدهما على عدد الاخر
واما في المتضائفين المشهورين فلايجب التكافوء كاب واحد له ابناء

[illegible]

ابناء قوله على عدد المعلولية وهو صحيح فيلزم انتهاء السلسلة الى علة لامعلولية
لها لتكافوء المعلولية للعلية فينتهي السلسلة ويثبت الواجب فتا قوله وهذا البرهان
يجري في تسلسل المعلولات بان يقال لو تسلسلت المعلولات الى غير النهاية لزاد عدد
العلية على عدد المعلولية لان كل ما هو معلول في جملة السلسلة فهو علة من غير عكس
فان العلة الاولى ليست معلولة مع كونها علة ولو كانت المعلولات متناهية
لكان المعلول الاخير معلولا ولم يكن علة فيتساوى عدد العلية والمعلولية
كما هو حقهما قوله واما على حدوث النفوس في الجانبين اي في الماضي والمستقبل معا
وزيادة التحقيق يطلب من شرح العقايد العضدية في ذيل مسئلة الحدوث
قوله فلا يظهر عدم تكافؤهما اذ ليس ح معلولية صرفة في المبداء او علية صرفة
حتى يحتاج الى تكافؤ بل انما يعتبر فيه تكافؤ قوله في جملة القطعة متكافئة بان
يكون فيما قبل تلك المعلولات علة لايكون معها معلولية قوله فما تحت تلك القطعة وما فوقها
هذا في غاية الخفاء كيف لان المقصود من البرهان اثبات التناهي في الواقع
والمعلول المعين في الواقع له جهة العلية فلا يحتاج الى تكافؤ في الواقع غاية
الامر انك اذا اعتبرت معلولا صرفا فلا تقتضي متكافيا الا في اعتبارك ولايلزم منه
التناهي الا في اعتبارك ايضا لا في الواقع مع انه المطلوب وهذا اوجه لم نر
لدفعه وجها قوله البرهان العرشي وفي شرح المواقف يسمى عرشيا لانه لايتم
الا عند من كان علمه بها العلم ذي العرش وهو صاحب القوة القدسية
فيعلم بالحدس مفهوم هذا البرهان وينتقل بالحدس الى تناهي السلسلة على ما
سيجيء بقوله وقيل في جوابه ان هذا البرهان حدسي قوله فيكون الكل اي مجموع
الامور قوله واعترض عليه منع مع السند قوله فان هذا الكلام ما يشيد للسند قوله
فانه غير صحيح اذ المركب من الاولين لايلزم ان يكون اول فلذا لايلزم من تناهي

قوله كالابوة والبنوة وقصاعد الابوة
فان كان اول السلسلة ابنا وكان اولها
فلابد انه ينتهي الى الاب لابنوة له وانه ينتهي الى الابن
ابا وتنازل في البنوة فلابد انه ينتهي الى الابن
لا ابوة له

محي الدين رح

والشرح فيه انه في صورة التصاعد يكون الشيء
في العلل ناخذ معلولا ونطلب له علة وهكذا
فيكون في المبداء معلولية بلا علية وفي صورة التنازل
ناخذ علة ونطلب له معلولا وهكذا فيكون في المبداء
علية بلا معلولية

النموذج

البرهان العرشي

البرهان على قسمين لوحي وعرشي لانه اما انه يخرج
عن قلب اولا الاول يسمى عرشيا والثاني لوحيا

[illegible]

اجزاء السلسلة متناهي مجموع السلسلة قوله واجيب عنه منع على ما يوكد السند
قوله اذا اخذ ح بذا منع قوله وانه حكم صحيح مشعر بان الجواب اثبات للمقدمة
الممنوعة مع انه عنوانه منع ما به كلام على ما يويد السند قوله لان المبداء هناك
اي في البرهان الوسطي قوله المبحوث عنها اي في البرهان الوسطي قوله لكونه
غير واقع بناء على انه لاطرف لغير المتناهي والا لما كان غير متناه قوله حتى
يثبت بها ان كان المط نظريا قوله او ينبه بها ان كان المط بديهيا قوله
مع جلاء تلك المقدمة يعني لو كان البرهان حدسيا لكان المدعى بديهيا
خفيا والمقدمات جلية حتى يزيل الخفاء بها مع ان المقدمة التي في قوة
المدعى لو كانت جلية لما عرض الخفاء في المدعى ايضا فكيف يكون حدسيا
بل لا يكون كاسبا بعين ذلك قوله كان ذلك الطرف واجبا اي واجبا
وجودا لذاته ان كان الطرف الاولى وجودا او واجبا عدمه لذاته
ان كان ذلك الطرف الاولى عدما فيكون ممتنعا لذاته قوله فيعتبر انتفاعها
في علته بل في علة الاولوية فلا يكون ذاتية قوله كما في العلة الاولى اذ لا يتصور
في تلك المرتبة مانع قوله مع انه في مقام التعريف اي يجب في التعاريف التحاشي
عن الالفاظ الغير الظاهرة الدلالة قوله ممكنا كان السبب او ممتنعا فلا يجدي
الامتناع في كون الاولوية ذاتية وعدم اعتبار عدم السبب فيها قوله
والمعلول الآخر قبيل الاول ~~الاولى~~ بيان الاولوية الذاتية لطرف من قبيل الاول ايضا
فان ما يفرض مانعا عنها وهو سبب الطرف المقتضى بل هو على تقدير وجود يكون
مقتضاه هو الاولى فلا اولوية للطرف الاول حتى يكون هذا مانعا عنها
لعدم اجتماع الاولويتين كما في كفتي الميزان على ما حققه قدس سره فامتنع
المانعية ايضا سواء كان المانع في ذاته ممتنعا ايضا ام لا ولا خفاء في دقة

قوله مع جلاء
فان المقدمة اذا كانت
جلية لم يحتج الى الدليل مع
انه استدل على اط تلك المقدمة

خاتمة

دقته وانه فرع ما رقمناه في سوانح الافكار قوله هو المعلول الاول ومن البديهي
ان مانعيته لنفسه بط وممتنع قوله الرابع انا بعده اشارة الى الجواب من
الايراد الاول والثالثة فافهم قوله علة الطرف الآخر فلا يكون الاولوية
ذاتية هف قوله فينسد باب اثبات الصانع اي ينسد على تقدير انتفاء
الاولوية ايضا فلا فائدة في نفيها قوله انتفاء امر عدمي ان كان الامر
العدمي علة الوجود فيكون علة العدم انتفاء علة الوجود اعني انتفاء
ذلك الامر العدمي قوله وان اشرنا الى ما فيه من التفصيل من انه فرق بين ما
امتنع ذات المانع وبين ما امتنع مانعيته قوله ليس اعتباريا محضا نعم
انه اعتباري بمعنى انه ليس في الخارج لكنه في نفس الامر فيكفي لجريان
قوله دون المعلول اذ التسلسل فيهما جائز لكونه بمعنى لاتقف لخلافه في
العلل فانه لا من تحقق العلل كلها قوله وفيه ما لا يخفى اي من انه ان
اريد بالاعتباري المحض ما لا يكون منشاء اختراع كانياب
الاغوال فهذه الامور ايضا ليس كذلك مع التسلسل فيها جائز
عندهم وان اريد به ما يتوقف على انتزاع العقل وملاحظته فمسلم
ولكن الارتفاعات ايضا كذلك اذ لا بد ان ينتزع من كل مانع رفعه
فينقطع التسلسل فيها بعجز الوهم فالتسلسل في الكل جائز وليس بمحال قوله
على ما مر في تحقيق الطريق الثاني حيث قال اذ العلة ما لم يجب وجود المعلول عنها لم يو
جده ويلزم منه امتناع عدمه من اجلها قوله فيحتاج جميع تلك الاعتبارات اذ لا بد
لكل حادث من محدث فان كان واجبا فثبت المط والا فيلزم التسلسل في الاعتبارات
فيحتاج الى الجميع قوله ضرورة معية المتضايفين بالذات والمعية الذاتية كون
الشيئين بحيث لا يكون بين ذاتيهما تقدم وتاخر ويكونان متلازمين فلا يكون

احدهما علة للاخر لعوات المعية ولا ان يكونا معلولين لعلتين لفوات التلازم
فلا بد ان يكونا معلولين لعلة واحدة كما في هذا المقام فلا يرد ما يقال من ان المعية
الذاتية لا يدل الا على عدم كون احدهما علة للاخر فقط قوله الى حد الوجوب
وهو فلا اولوية وهو المط قوله وعن الثاني التقرير اصل التقرير هكذا الممكن
مع السبب كهو لا معه وقد كان لا مع السبب على حد التساوي
فمع السبب خرج عن حد التساوي فنقول الطرف المرجوح ممتنع الوقوع
لانه حين ما كان مساويا كان ممتنع الحصول فحين ما صار مرجوحا
كان ممتنع وقوعه كان اولى ومتى صار الطرف المرجوح ممتنع الحصول
لاستحالة الخروج عن النقيض انتهى ولما ورد النقض والمناقضة غير
التقرير الى ما ترى فاسقط المقدمة القائلة بامتناع التساوي حذرا
عن النقض فما ورده قد انكسر على هذا التقرير ايضا وسيجيء جواب النقض
من المص بقوله وان اورد في صورة فاقول الح فتم الدليل الذي لاح اساسا
من النقض والمناقضة قوله والامكان امر اعتباري جواب سؤال يقال من
هذا ينافي ان الامكان الذاتي مقتضاه التساوي وحاصل الجواب
ان مقتضاه التساوي في نفس الامر لينافي الترجيح فيه بل في الاعتبار
والقياس فلا ينافي قوله ما لم يجب وجوده بعلة لم يوجد اي لا يكفي في
وجوده الاولوية من الغير بل ما لم يجب وجوده الغير لكفى في وجوده
وقد تحقق ان الاولوية الذاتية ايضا لا يكفي وان تصدر لنفسها
في اثبات الصانع قوله وحكم العقل بانه وجب اي اللازم من الدلايل انما
هو التلازم واما التقدم فهو موكول الى دعوى الضرورة في محل النزاع
قوله ولا استحالة في العدم جواب سؤال مقدر كانه قيل يلزم على هذا التقدير

التعدد اجتماع النقيضين وهو مح ايضا كما لا يخفى قوله ان الزمان ممكن
بمعنى انه يجوز عليه العدم بدل الوجود لا انه يجوز قوله ومصادم اي مناقض عطف
على مناف قوله فعلنا الكلام اليه وعلنا ما لم يجب لك الوجود لم يوجد بهذا الوجوب
يقتضي وجودا سابقة وهكذا فيلزم ههنا وجوبات ووجودات غير متناهية وقد عرفت
ان الاتصاف بالوجوب يقتضي وجودا لا في الخارج على ان الوجود والوجوب امور ذهنية والتسلسل
فيها اليس بباطل تم الواصل الينا وقد تم على يد الفقير الى الله العظيم
مؤذن ابراهيم بن محمود بن ابرهيم بن سليمان جعلهما المغفرة والرضوان اواخر
سنة ستين والف

من تحريرات مولانا محي الدين
على بحث اثبات الواجب